

(الجزء السادس) ٤٠١ (المجلد الرابع والثلاثون)

يُرْفَى الْحَاكِمَةُ سَمَةَ نِسَاءً  
وَمَنْ يُرْفَى الْحَاكِمَةُ فَتَقْدَرُ  
أَوْفَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا  
يُرْفَى إِلَّا أَوْلَادًا أَوْ لَوْلَاءَ بَاب

الْمَلِكُ  
١٣١٥

نِسْرَةَ عِبَادِ النَّبِيِّ يَسْتَمُونَ  
الْقَوْلَ نِسْبَةً أَوْ نِسْبَةً  
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ  
وَأُولَئِكَ هُمُ أَوْلَادُ الَّذِينَ

قال عليه الصلوة والسلام ان لا سلام يضوي «وضاء» كذا الطبري

٣٠ شعبان سنة ١٣٥٣ برج القوس سنة ١٣١٣ هـ ش ٧ ديسمبر سنة ١٩٣٤

## فتاوى المنيار

﴿ المرأة للبرزة وخطابتها على الرجال مكشوفة الوجه ﴾

(س ٢٣) من حضرة صاحب الامضاء في (مجالسنا - جاوه)

بسم الله الرحمن الرحيم

الى حضرة مولاي قدوة العلماء الاستاذ المصلح الكبير السيد محمد رشيد  
رضا صاحب مجلة المنار - نفسي الله والمسلمين بوجوده العزيز - آمين  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد فما دام قولكم في النساء التبرزات كالخطبة أمام الرجل مكشوفة  
الوجه ، فان جوزتم فما مراد قوله تعالى (يا أيها النبي قل لازواجك) الآية وقوله  
تعالى (وقل للمؤمنات يفضنن من أبصارهن - إلى تفاحون) أفتونا ياسيدي  
بيانا شافيا فلكم الشكر منا ومن الله الاجر والثواب والسلام عليكم المحلص

عبد الحلیم

رئيس هيئة المركزية لشركة العلماء

المبار. ج ٣٤٦٦ أم معبد البرزة (رض) وأمثالها ونساء العصر في مصر (٤٤١)

### (٢٣) المرأة البرزة تخطب الرجال ساقرة

(ج) قوله في السؤال التبرزات غلط أو محرف أصله البرزات فالبرز الخروج الى البراز (بالفتح) وهو الفضاء الواسع وغلب استعماله في قضاء الحاجة. والبرزة (كضخمه) معناها المرأة البارزة الحسن وغلب استعماله عند العرب والمولدين بما نقله أصحاب المعاجم من رواية الأئمة كقول صاحب لسان العرب: قال ابن الأثيرابي قال الزبيرى: البرزة من النساء التي ليست بالمتزيلة التي تزيالك بوجهها تستره عنك وتنسب الى الارض، والمخرمقة التي لا تتكلم ان كملت. وقيل امرأة برزة متجاله تبرز للقوم يجلسون اليها ويتحدثون عنها. وفي حديث أم معبد: وكانت امرأة برزة تخنبيء بفناء قبتها. أبو عبيد: البرزة من النساء الجليظة التي تظهر للناس ويجلس اليها القوم. وامرأة برزة موثوق برأيها وعفافها، ويقال امرأة برزة اذا كانت كهلة لا محتجب إحتجاب الشواب وهي مع ذلك عفيفة عاقلة يجلس الى الناس وتحدثهم، من البروز وهو الظهور والخروج اهـ

وأم معبد التي ذكرها هي الخزاعية الصحابية التي مر بها النبي ﷺ وصاحبه الصديق (رض) في حديث الهجرة في طريقهما من مكة الى المدينة ومعهما خادمهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر، ودليلهما عبدالله بن اريقط (وكان مشركا ثم أسلم) فمألوها عن لحم وتمر ايشروا منها فاعتذرت بالقحط وعمت لو كان عندها قراء تضيفهما به، وكان بجانب خيمتها شاة عجفاء لا يستطيع الخروج الى المرعى فاستأذنها النبي ﷺ بحلبها فقالت له: احلبها إن وجدت فيها حلبا فمسح ضرعها ودعا الله تعالى وحلبها فدرت فسقى أم معبد ثم من معه ثم شرب على سنته إذ قال «ساقى القوم آخرهم شربا» (١) ثم حلب وأبقى عندها اللبن لتسقي منه أبا معبد عند عودته، وقصتها معروفة في كتب الحديث والسير واسمها (عائكة بنت خالد الخزاعي) قيل كانت مسلمة قبل مرور النبي ﷺ بها وقيل أسلمت بعد ذلك وعاشت الى عام الرمادة في خلافة عمر (رض)

(١) رواه الترمذي وابن ماجه وغيرهما بهذا اللفظ، و بدون كلمة «شربا»

أحمد والبخاري في التاريخ وأبو داود

## ٤٤٣ أسئلة عن أحكام القصاص في القتل والصيد المنار: ج ٦ م ٣٤

فان كان مراد السائل من النساء البرزات فلا حرج في خطبتهن سافرات فقد كان كثير من نساء الصحابة ومن اقدم برزات يحضرن صلاة الجماعة ويحجس العلم ويخطبن الرجال ويروين الحديث . وان كان مراده بروز النساء للرجال كيفما كانت حالتهم وصفاتهم ومخالطتهم لم فالحكم يختلف باختلاف ذلك كما هو معروف واننا انرى من بعض نساء مصر في بروزهن ما يتبرأ منه الاسلام وكل دين وأدب وشرف لم يرد في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسوله ﷺ نص في تحريم ما ذكرناه ، ولا في سيرة نساء السلف الصالح شيء من منع المرأة المسلمة أن تقف مكشوفة الوجه تخطب على الرجال فيما هو حق ومصالحة ، وقد بينا في كتابنا ( نداء الجنس اللطيف في حقوق النساء في الاسلام ) تحت عنوان ( آداب المرأة وفضائلها ) جملة ما ورد في ستر النساء وملابسهن ومخالطتهن للرجال ومسألة حجب نساء الامصار ، وفسرنا فيه الآيتين الكريمتين اللتين ذكرونا في السؤال وغيرهما بما علم منه جوابه مفصلا ، فليراجعها الرئيس الفاضل في المسائل ٥٤ - ٥٧ من صفحة ١٠٦ الى ١١٣ منه إن لم يكن قرأها بعد إرسال سؤاله الينا ، فان بقي له بعد ذلك في الموضوع ما ينبغي بيانه فليفضل بالسؤال عنه

### ﴿ أسئلة عن أحكام القصاص في القتل والصيد والفار ﴾

(س ٢٤ - ٢٧) من صاحب الامضاء من صولو بجاوه

الحمد لله وحده

الى حضرة صاحب الفضيلة مفتي الديار المصرية وخادم الاسلام، عزيزي الاستاذ السيد محمد رشيد رضا محرر مجلة المنار الغراء بمصر القاهرة دام إجلاله بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (أما بعد) فأرجو من فضيلتكم أن تفتونا على صفحات مجلتكم المنار الغراء عن مايلي لتكتسب الثواب في الدنيا والآخرة وتهدوننا إلى سواء الصراط ، آجركم الله وجزاكم بالخير الجزيل في الاولى والآخرة آمين

المنازل ج ٦ م ٣٤ حكم قتل المسلم لأخيه عمدا وصفة القصاص ٤٤٣

(١) كيفية حكم القصاص في الشريعة المحمدية السمحة ولا سيما في القتل

الشائع ما بين المسلمين البين !

(٢) ما حكم الشريعة المحمدية في شخص يدين بدين الاسلام تعرض

مسلم آخر ماشيا في سبيله وسفك دمه بغير حق ؟

(٣) هل تحكم الشريعة المحمدية بالاعدام على المعتدي السافك لدم أخيه

المسلم أم لا ؟

(٤) من دافع عن ماله وروحه وحان القضاء والقدر وسفك دم المسلم المعتدي

عليه هل تحكم الشريعة المحمدية عليه بالاعدام أم تبرئه لانه غير قاصد الشر بل

قصد المجرم بالشر وكيفية إجراء الحكم الشرعي على المجرم . وهل يجازيه ربه

في الآخرة بخير أم بشر ؟

(٥) ما قولكم في اليانصيب ( الأتري ) الشائع في جميع العالم : هل هو حرام

أم مكروه أم جائز ؟ فانا نرى كثيرا من اخواننا المسلمين يشترون تذكرة اليانصيب

بشمن ١١ ربية تقريبا آملين أن يحصلوا مائة وخمسين ألف ربية . فمنهم من يحصل

ذلك المبلغ . ومنهم من يتأسف على مبلغه الذي يهديه لمصلحة اليانصيب بلا فائدة

تعود عليه أفيدونا مأجورين . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . السائل

أفندي البحري بصولو جاوه

(ج) أقول قبل الجواب إن السائل أعطاني لقبين أولهما غير صحيح وإنما هو

لقب ثابت لموظف رسمي من قبل الحكومة المصرية وصاحبه في هذا العهد الاستاذ

العلامة الشيخ عبد المجيد سلم فهو مفتي الديار المصرية ، ولعل السائل يظن أن

كل من يفتي في مصر يصح أن يوصف بهذا اللقب

ثم إن الأسئلة الثلاثة الأولى يصح أن تجمل سؤالين مقترنين وهو حكم قصاص

القتل وتنفيذه فلتأخذها كما فهمنا من عبارته وإن لم ندر ف سبب السؤال ونجيب عنه

(٢٤ و ٢٥) حكم قتل المسلم لأخيه عمدا وكيفية تنفيذ القصاص

أما حكم قتل العمد بغير حق فهو القود بأن يقتل القاتل قصاصا إلا أن ينفو

عنه أولياء الدم أو بعضهم ، وإنما يقتل بحكم ولي الامر ، وكيفية القتل التي كانت



ممهودة في عصر التشريع الديني هي قطع الرأس بالسيف . ومن مباحث الاجتهاد فيها هل هي واجبة ديناً يمنع أن يستبدل بها ما يكون أسهل منها وأقل تضييماً وإيلاً للمقتول كالشنق والقتل بالكهرباء عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم « إن الله كتب الاحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة » الحديث فالقتلة والذبحة في الحديث بكسر أولهما اسم لكيفية القتل أو الذبح ، وهو يدل على وجوب ترجيح أحسن الكيفيات ، والحديث رواه مسلم وأصحاب السنن عن شداد بن أوس (٢٦) حكم الصيال اذا قتل الصائل

إن دفاع المرء عن نفسه وماله وزوجه وأولاده اذا اعتدى عليه معتد مشروع ويسمى هذا الاعتداء الصيال ، وأحكامه مبسوطه في كتب الفقه ، والاصل فيه أن يدافع الصائل بالاخف فالاخف فلا ينتقل من وسيلة لدفعه إلى وسيلة أشد منها الا اذا كانت غير كافية ، فان أفضى بهذه الصفة الى قتله كان دمه مهدراً لا قصاص فيه ولا دية ولا كفارة كما نص عليه في مذهب الشافعية الذي عليه أهل جاوه ، والاصل فيه حديث النسائي عن مخارق قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يأتيني فأخذ مالي ، قال « ذكره بالله » قال فان لم يذكر ؟ قال « فاستعن عليه من حولك من المسلمين » قال فان لم يكن حولي أحد من المسلمين ؟ قال « فاستعن عليه بالسلطان » قال فان نأى السلطان عني ؟ قال « قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة أو تمنع مالك » وروى أصحاب السنن الثلاثة من حديث سعيد بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد » والمراد بدون ما ذكر الدفاع عنه وفي صحيح مسلم أن رجلاً جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت ان جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال « فلا تعطه مالك » قال أرأيت ان قاتلني ؟ قال « قاتله » قال أرأيت ان قتلني ؟ قال « فأنت شهيد » قال أرأيت ان قتلته ؟ قال « هو في النار »

٢٧) حكم اليانصيب

اليانصيب نوع من أنواع الميسر بيناه في تفسير قوله تعالى ( يسألونك عن الخمر والميسر ) الآية في الطبعة الثانية من الجزء الثاني من تفسير المنار ( ص ٣٢٩ و ٣٣٠ منه ) بعد بيان ميسر العرب وقلنا انه لا يظهر فيه كل ما وصف به ميسر العرب مع الخمر في آيات سورة المائدة وهذا نصه :

(اليانصيب) هو عبارة عن مال كثير يجمعه بعض الحكومات أو الجمعيات أو الشركات من أوف من الناس كمائة ألف دينار ( جنيه ) مثلا يجمع جزءاً كبيراً كعشرة آلاف منه لعدد قليل من دافعي المال كمائة مثلا يقسم بينهم بطريقة الميسر وتأخذ هي الباقي . ذلك بأن تطبع أوراقا صغيرة كأنواط الصارف المالية ( بنك نوت ) تسمى أوراق (اليانصيب) يجمع نم من كل واحدة منها دينارا واحداً مثلا يطبع عليها وتجمع العشرة الآلاف التي تعطى ربحا لمشتري هذه الاوراق مائة سهم أو نصيب تعرف بالارقام المددبة وتسمى النمر ( جمع نمرة ) ويطبع على الورقة المشتراة عددها وما تربحه كل واحدة من العشر الاوائل منها ، ويجمع باقيها للتسعين الباقية من المائة بالتساوي بترتيب كترتيب أرقام الميسر يسمونه السحب . ذلك بأنهم يتخذون قطعاً صغيرة من المعدن ينقش في كل واحدة منها عدد من أرقام الحساب يسمونه نمرة من واحد إلى مائة ألف اذا كان المبيع من الاوراق مائة ألف ، ويضعونها في وعاء من المعدن كروي الشكل كخريطة الازلام ( القداح ) التي بيناها آنفا فيها ثقبه كلما أدبرت مرة خرج منها نمرة من تلك النمر ، فاذا كان يوم السحب أدبرت بعدد الارقام الراجعة فما خرج منها أولا سمي النمرة الاولى مها يكن عددها وهي التي يعطى حاملها النصيب الأكبر من الربح كالتقدح الملعب عند العرب ، وما خرج منها ثانيا سمي النمرة الثانية ويعطى حاملها النصيب الذي يلي الاول حتى اذا ما انتهى عدد النمر الراجعة وقف السحب عنده وكان الباقي خاسراً

وأما كون هذا النوع لا يظهر فيه مافي سائر الانواع من ضرر المداوة

والبغضاء والصد عن ذكر الله ، وعن الصلاة ، فلاز دافعي المال فيه لا يجتمعون عند السحب ، وقد يكونون في بلاد أو أقطار بعيدة عن موضعه ، ولا يعملون له عملاً آخر فيشغلهم عن الصلاة أو ذكر الله تعالى كقمار الموائد المشهورة ، ولا يعرف الخاسر منهم فرداً أو أفراد أكلوا ماله فيفضهم ويمادهم كيسر العرب وقمار الموائد ونحوه ، وكثيراً ما يجعل ( الياصيب ) لمصلحة عامة كانشاء المستشفيات والمدارس الخيرية واعدة الفقراء ، أو مصلحة دولية ولا سيما الاعانات الحربية . والحكومات التي تحرم التمار تبيح ( الياصيب ) الخاص بالاعمال الخيرية العامة أو الدولية . ولكن فيه . ضار القمار الاخرى وأظهرها أنه طريق لأكل أموال الناس بالباطل ، أي بغير عوض حقيقي من عين أو منفعة وهذا محرم بنص القرآن كما تقدم في محله ، وقد يقال إن المال الذي يبني به مستشفى للمعالجة المرضي أو مدرسة لتعليم أولاد الفقراء ، أو ملجأ لتربية اللقطاء لا يظهر فيه معنى أكل أموال الناس بالباطل إلا في آخذي ربح التمر الراجعة دون آخذي بقية المال من جمعية أو حكومة ، وهو على كل حال ليس فيه عداوة ولا بغضاء لأحد معين كالذي كان يغرر من الجزور عند العرب ، وليس فيه صد عن ذكر الله وعن الصلاة ومن مضرات الميسر ما نبه اليه الاستاذ الامام ولم يسبقه اليه أحد من المفسرين وهو إفساد التربية بتعويد النفس الكسل ، وانتظار الرزق من الاسباب الوهمية ، واضماف القوة العقلية ، بترك الاعمال المفيدة في طرق الكسب الطبيعية وإهمال الياسرين ( المقامرين ) الزراعة والصناعة والتجارة التي هي أركان العمران ومنها وهو أشهرها تخريب البيوت فجأة بالانتقال من الفنى إلى الفقر في ساعة واحدة ، فكم من عشيرة كبيرة نشأت في الفنى والعز وانحصرت ثروتها في رجل أضعافها في ليلة واحدة فأصبحت غنية وأمست فقيرة لا قدرة لها على أن تعيش على ما تعودت من السمة ولا مادون ذلك اهـ

فاذا ثبت ان هذا النوع لا يدخل في عموم الميسر المحرم في القرآن فلا يعد من الحرام القطعي بالنص ، ويظهر هذا ان فعلته حكومة أو جمعية خيرية لا تأكل من ربحه شيئاً . ولكن شراءه قد يكون ذريعة لغيره فينهى عنه من هذا الباب



﴿ اليانصيب وتربية الوحوش وغيرها في الاقفاص ﴾

(س ٢٨ و ٢٩) من صاحب الامضاء في سمبس برنيو (جاوه)  
مولاي الاستاذ العلامة الجليل ، والمصاحح الكبير ، صاحب المذرة المنير  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . ( أما بعد ) فأرجو من فضلكم الجواب  
عن الاسئلة الآتية وهي :

(١) إن حكومتنا الهولندية قد تعمل بعض الاعمال الكبيرة كبناء المستشفيات  
والملاحى . أو إعانة المنكوبين بما يسمونه لوتراي ( يانصيب ) وقومته بنحو مئة  
ألف روبية ، وجعلتها عشرة آلاف سهم ( لوت ) وتبيع كل سهم منها بمئتي  
روبيات وتأخذ من ثمن هذه الاسهم خمسين ألفاً مثلاً لبناء المستشفيات والملاحى  
أو إعانة المنكوبين . ثم تقسم الخمسين الى نحو عشرين قسماً تدفع للذين اشتروا  
هذه الاسهم بطريق الفرعة بينهم فن خرجت له فله نصيب منها  
فهل يجوز شراء هذا السهم ( اللوت ) وأخذ ربحه أم لا ؟ وهل يجوز لنا  
طلب شيء من الخمين التي أخذتها الحكومة تنفق على مدرسة إسلامية أو غيرها  
من مصالح المسلمين ؟ وهل يجوز أن نعمل مثل هذا العمل (لوتري) بأذن الحكومة  
لخدمت المسلمين واعراضهم عن البذل في سبيل الخير العام ؟ أم يعد هذا العمل  
من القمار الذي حرمه الله بنص القرآن ؟

(٢) هل يجوز تربية الطير أو غيرها من الوحوش في الاقفاص فرداً أو زوجاً  
ما يكفيها من الاكل والشرب وغيرها وذلك الائتماس بصورتها أو صوتها وهل  
يعد ذلك ظلماً لها أم لا ؟ وقد أفتى من أفتى بأن حبس الطير في القفص ظلم لها  
وان لم يقصر في أكلها وشربها

هذا وتفضلوا بالجواب ، ولكم مني الشكر ومن الله الاجر والثواب

محمد بسيوني عمران

( ٢٨ ) اليانصيب أيضاً

قد بينا حكم هذه المسألة بالتفصيل في الفتوى ٢٧ آنفاً . أما شبهة جملة



للمنافع العامة فقد بينا ما فيها في جواب سؤال من بلادكم نشر في ص ٦٧٠ من مجلد المنار ٣٣. وأما إذا فعلت حكومتكم ذلك وأعظتكم منه شيئاً للمنافع العامة فإن لكم أخذه لذلك بغير شبهة

### (٢٨) حكم حبس الوحوش والحيوان والطيير في الاقفاص

قال بعض الفقهاء إن حبس الحيوان والطيير ظلم فهو حرام. ويظهر وجه هذا القول إذا كان حبسها لاجل تعذيبها، والمهورد المعروف عندنا في ( حدائق الحيوانات بمصر ) وأمثالها في الامصار الكبيرة في الشرق والغرب أن هذه الحيوانات يعنى بغيراتها وتناسلها وجمل الجو الذي توضع فيه كجواء الاقفاص التي تجلب منها، وان الغرض منها انتفاع العلماء بدرس طباعها وصدن الله فيها، وتمتع العامة برؤيتها، وقد خلق الله هذه الارض وما فيها لمنافع الناس المختلفة فلا وجه مع هذا تحريمها قال تعالى ( هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا )

﴿ شبهات على تحريم اليا نصيب الخنص ربحه بالمنافع العامة ﴾

( ٣٠ ) من صاحب الامضاء في قوص

حضرة صاحب الفضيلة العالم العلامة السيد محمد رشيد رضا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد فاني والحق أقول . قل أن أجد كفاء واسم الاطلاع يرتاح إلى اجابته ضمير السائل غير شخصكم المحبوب لهذا أرسل الى فضيلتكم كلمتي الآتية كشبهة في مجموعها حول تحريم اليا نصيب أرجو بيانها وإرسال شعاع من نور علمكم الفياض يكشف لي الحق وينير طريقه — وهي ليست شبهات متعننت أو مجادل ليس إلا، وانما هو طلب الوقوف على الحقيقة التي لا يصل اليها علمي القاصر والله أسأل أن يطيل في حياتكم وينفع بكم الاسلام والمسلمين

حسن النجار أحمد

مدرس الزامي

﴿ شيراني حرام، محريم اليانصيب ﴾

يقول الاصوليون ان المآلات معتبرة شرعا واعتبارها لازم في كل حكم (أولا) فقد يكون الممحل في الاصل مشروعاً ولكن ينهى عنه نظراً لما يؤول اليه من المفسدة : مثال ذلك امتناع الرسول ﷺ عن قتل من ظهر نفاقه معللاً ذلك بقوله « أخاف أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه »

( ثانياً ) النهي عن سب من يدعو المشركون من دون الله معللاً ذلك في قوله تعالى ( ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ) ( ثالثاً ) النهي عن التشدد في العبادة خوف الانقطاع عنها

فالاصل في كل هذه الامثلة وما مثلها على المشروعية ولكن نهى عنه نظراً لان مآله غير مشروع بضرره والمفسدة المؤدية اليه ، والشرع إنما مبناه على جلب المصالح ودرء المفاسد ، وقد يكون العمل أيضاً في الاصل ممنوعاً ولكن يترك النهي عنه نظراً إلى ما يؤول اليه من المصلحة

ومثاله : محريم قتل النفس ثم إباحتها عند القصاص نظراً لما له الذي عبر القرآن الكريم عنه بقوله ( ولكم في القصاص حياة )

ومثاله إباحة الكذب عند قصد الصلح مثلاً — وإباحة الغيبة وذكر عيوب الناس لفرض شريف مشروع كالاستمئانة على تحسين حاله أو الانتصاف منه الخ — ومثاله إباحة كشف العورة عند التداوي ، وإباحة أكل الميتة للمضطر ، ومثاله

ما جاء في حديث البائل في المسجد حيث أمر الرسول بتركه حتى يتم بوله نظراً لان الضرر المترتب على تركه اقل من الضرر المترتب على قطعه بوله ، فلم لا تطبق هذه القاعدة في اليانصيب والغاية منه شريفة ومفيدة كالاستمئانة بما يجمع منه

على ازالة الامية ورفع الجهل عن كاهل الامة — او كالاستمئانة به في بناء مستشفى لتخفيف آلام المرضى من الفقراء والمساكين كما هو الحال في يانصيب جمعية المؤاساة الاسلامية بالاسكندرية



٤٥٠ لم لا يباح قمار اليانصيب لجمل ربحه في المنافع العامة المنار ج ٦ م ٣٤

ارجو اجابتي على هذه الشبهات بما افهم فيكم من دقة البحث وسعة الاطلاع  
والسلام عليكم ورحمة الله  
حسن النجار احمد

( ٣٠ ) لم لا يباح قمار اليانصيب لجمل ربحه في المنافع العامة

(ج) لا ريب ان جميع احكام الشريعة السمحة في المعاملات مبنية على اساس  
المنافع والمصالح العامة واجتناب المفسد ودرئها ، ومصلحة بها ، والحكم يدور مع  
علة وجوداً وعدمها كما قالوا ، ولكن ما ثبت منها بنص الشارع القطعي الرواية  
والدلالة لا مجال للاجتهاد في أصله ، ومنه تحريم الميسر فيجب اتباعه وإن لم تظهر لنا علة  
في بعض أنواعه مع الجزم بأنه لا بد أن تكون له علة صحيحة ، ولا تجوز مخالفته  
إلا بدليل نص مثله كدليل إباحة الضرورات للمحظورات كما سيأتي . وقد بين  
الكتاب العزيز ان في الخمر والميسر إنما كبير أو منافع للناس وان إثمها أكبر من نفعها ،  
وقد حرمها الله تعالى مع ذلك مبينا علة تحريمها في آيات سورة المائدة ، فان كان  
ما يُسمى ( اليانصيب ) من هذا الميسر فلا يقال لهم لم يباح هذا النوع منه لما فيه  
من المنفعة الزائدة على ما كان من منافع الميسر الذي كان عند العرب عند نزول  
الآية ، لاننا نقول إن النص يجب اطراده وإن لم تظهر العلة في جميع أفراد كاهو  
الأصل في جميع قواعد التشريع العامة : الدينية والقانونية

بيد أن هنا شبهة على تحريم اليانصيب الخيري المحض الذي تفعله الحكومات  
والجمعيات الخيرية بينها في الفتوى ٢٧ آنفا وهي أن يقال ان هذا اليانصيب ليس  
بما يدخل في عموم ميسر العرب بالازلام ولا تظهر فيه علة تحريمه المشتركة بينه  
وبين الخمر وهي قوله تعالى ( إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم المداوة والبغضاء  
في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون ) واذا  
كان فيه إثم وضرر مما ذكرناه في تفسير آية البقرة فلا ريب في أن نفعه أكبر  
من إثمه وضرره ، فلا يظهر وجه لتحريمه في هذا النوع خاصة بخلاف غيره والله أعلم

## تصدير طبع كتاب المنار والازهر

( إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ) (٢٧:٣٥) يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١١:٥٨) أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ، وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ ، وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ ، وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً - فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ؟ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ؟ (٢٣:٤٥) هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٩ منها) صدق الله العظيم

### ماللازهر وما عليه من الحق

الحق أقول إنه لا يوجد في العالم الإسلامي بيثة (أو ما يعبر عنه في العرف المدني بالشخصية المعنوية) أجدر من هذا الازهر بالكرامة في نفسه ، وبالتكريم من الأمة وحكومتها ، ولكنه ظلم وهضم حقه بل حقوقه ، منذ تفرنجت حكومته ، ولم تعد تشعر بالحاجة الى علم الدين وأهله ، فازدرتهم وحرمتهم من مناصب الدولة ، وقد قبل علناؤهم هذا وذاك بلا دفاع أو بلا شعور ، فصار من التقاليد المتبعة والعرف العام الذي يراعى في القوانين ويشبه الشرع الالهي المنزل . وما ظلمهم الله ولكن ظلوا أنفسهم ، فظلمتهم حكومتهم ، وخذلتهم أمتهم : حتى قيص الله تعالى لهم عالما أفغانياً ؛ سيداً حسينياً ، فأيقظهم من سباتهم ، ونبههم من غفلتهم عن أنفسهم ؛ وذكروهم بحقوقهم في الدولة وبحقوق الأمة عليهم ، وأهاب بهم ليأطروا الظالم على الحق أطراً ؛ ويقسروه على العدل قسراً ، كما هداهم نبهم صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله ، وإلا أهلكتهم الله تعالى بخضوعهم للظلم ؛ وتكيس رؤوسهم للذل ، وليستعدوا لذلك بإحياء العلم الذي تحيا به الأمم ، وتقوم به الدول

ثم خلفه من مريديه عالم من بني جلدتهم ؛ ونبته بأسقة من تربة أزهرهم ؛ جه



## ٤٥٢ الاساس لاصلاح الازهر هو استقلاله المنار : ج ٦ م ٣٤

بدعوته هذه معه وبعده ، إذ قال في بيانه لها في سياق مادعا اليه من الاصلاح العلمي والعملية :  
« جهرنا بهذا والظلم في عنفوانه ؛ والاستبداد قابض على صولجانه ؛ ويد الظالم من

حديد ؛ والناس كلهم عبيد له أي عبيد ، « فماذا جرى ؟

نفى الظلم الداعي الأول من القطر ، ونفى الثاني أو لامن القاهرة إلى بلده محلة نصر ، ثم إلى خارج وطنه ؛ ثم كان ماذا ؟ أو ماذا كان ؟ عاد إلى مصر عزيزاً كريماً ، وجدد الدعوة إلى اصلاح الأزهر واصلاح مصر والأمة الاسلامية به ، فسالمه الظلم أنا ثم ناوأه آونة ، واستعان على صده عن الأزهر ببعض أهل الأزهر ، وقد كان من أعوان الظلم عليه وعلى الاصلاح بعد أن كان معه الشيخ محمد الاحمد الطواهري شيخ الأزهر اليوم الذي عمل في افساد اصلاحه واذلال الأزهر وظلم أهله مالم يعمله أحد منهم ولا من غيرهم

### الاساس الاداري لاصلاح الامام للازهر الاستقلال

أتكلم في هذا التصدير عن اصلاح الأستاذ الامام الشيخ محمد عبده قدس الله وجهه من وجهة إعلانه لشأن الأزهر واستقلال أهله به ، وكف يد كل من الحكومة والأمير عن الاستبداد فيه ؛ وهي الوجهة التي عنى الشيخ الطواهري بافسادها ، وظهر لكل أهل الأزهر ولغيرهم سعيه وسعايته لهدم الأساس الذي وضعه الامام لها ، وقد تكلمت في صلب الكتاب عن كيد هذا للاصلاح العلمي الديني بالافساد البدعي الخرافي كان الأساس الذي وضعه الامام محمد عبده لإدارة الأزهر أن يكون علماءه مستقلين فيه بنظام وقانون لا سلطان للحكومة ولا للأمير على العبث به ، كما بينت ذلك بالتفصيل في المنار ثم في الجزء الأول من تاريخه (أي تاريخ الأستاذ الامام) وذكرت من جملة الشواهد على ذلك من وقائعه أن سمو الامير أرسل إلى الشيخ الأزهر رجلاً من أكبر رجالات مصر المكرمين (هو الشيخ محمد توفيق البكري) يبلغه فيه أمر سموه بتوجيه كسوة تشريف من الدرجة الأولى لغير المستحق لها من العلماء ، فلما عرض توجيه الكسوة المنحلة في مجلس ادارة الأزهر لم يتسن شيخ الأزهر أن يوجهها إلى غير مستحقها والشيخ محمد عبده في الجلسة بل وجهت إلى مستحقها بمقتضى القانون حتى إذا ما اجتمع كبار العلماء في حضرة الامير في أول مقابلة له في قصر عابدين ، صب سموه سوط الثريب على شيخ الأزهر قائلاً له : ألم أكن أمرت بكذا ؟ فحصر

المبار: ج ٦ م ٣٤ هدم الظواهري لأساس استقلال الأزهر وكرامته ٤٥٣

لسان فضيلة الشيخ عن الجواب، وفرك إحدى كفيه بالأخرى؛ فبادر الشيخ محمد عبده إلى إنقاذه قائلاً: إن الذي قرره مجلس الإدارة في الكسوة المذكورة هو التنفيذ لأمر أفندينا، لأنه مقتضى القانون الموقع بامضاء سموه؛ والمجلس لا يعرف له أمرًا غيره، ولا يمكنه العمل بالأوامر الشفوية المخالفة له، فإذا شاء أفندينا أن توجه «كساوي التشریف» إلى من يشاء من العلماء فليخ القانون بدكرتو (مرسوم) يقول فيه إن كساوي التشریف توجه بأرادة سنية منا!! فلما سمع الأمير هذا تبيخ دما، وتفصد عرقاً، وانتصب واقفاً لينصرف العلماء فانصرفوا

### هدم الظواهري لاستقلال الأزهر بنفوذ مستخدمي البلاط

وأما الشيخ الظواهري فهو يخالف قانون الأزهر وما هو فوقه من هداية كتاب الله وسنة رسوله بكلمة من القصر غير صادرة له عن لسان جلالة الملك المطاع؛ بل من تلفون الأبراشي باشا أو من دونه من حاشية البلاط، للحفاظ استقلال الأزهر وكرامة أهله، بل للتمتع بمنافع السلطان الاستبدادي فيه: فالشيخ لذته في التمتع بلذة الرياسة، في ظل استبداد السياسة، حتى روي أنه يبدل أكثر راتبه لشريكه في تبادل المنفعة (١) ولذته هذا الشريك في جمع المال لنفسه؛ وجل منافع الشيخ المادية ما يناله ولده وأهل بيته وبعض أعوانه من الوظائف بجاهه، هذا ما يقوله ويكتبه المقبولون في سيرته. ومثل هذا قد فعل غيره ولكن الذي لم يفعله أحد من مشايخ الأزهر هو هذا الاسفاف والتدلي في اهانة علم الدين وأهله بجعل رئيسهم يذل ويخزي بخنوعه لموظف إداري أو كتابي ليس له عليه أدنى سيطرة ولا سلطان، وكل ما يخشاه ويرجوه من وجوده في القصر الملكي أن يكتم عن جلالة الملك ظلمه واستدلاله للعلماء، أو يتأوله بأن فيه خدمة دينية لجلالته، أي أنه يرجو منهم أن يغشوا ولي الأمر به، وتسمية هذا خدمة للدين أو اتباعاً لما أوجه الله تعالى من طاعة أولى الأمر، من تاييس إبليس، ولبس الدين مقلوباً كالقرو، كما قال أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه

وقد بينت في خاتمة هذا الكتاب أقوال أشهر المفسرين في الظلم والركون إلى

(١) إذا كان هذا الخبر حقاً لا مبالغة فيه كما يقولون فلعلة يكون بهدايا بعض الجواهر الغالية فإن راتب الشيخ كبير

## ٤٥٤ تاريخ الظواهرى وذبدبته فى الازهر وتوسله لرياسته المنار : ج ٦ م ٣٠

الظالمين ، والى من تدنس بشىء من الظلم وان قلو كونه سياللدخول النار معهم ، وما يجب من طاعة الامراء والسلاطين بالمعروف ، ومن نهيم عن المنكر ، ومن كون السلطة العليا عليهم للامة ينفذها أهل الحل والعقد من زعمائها

وقد قال حجة الاسلام الغزالى فى ( كتاب الحلال والحرام ) من الاحياء :  
( الباب السادس فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ويحرم ، وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والاكرام لهم ) ، اعلم أن لك مع الامراء والعمال الظلمة ثلاثة أحوال : الحالة الأولى وهى شرها أن تدخل عليهم ، والثانية وهى بونها أن يدخلوا عليك ، والثالثة وهى الاسلام أن تعزل عنهم فلا ترام ولا يرونك ،

ثم شرح كل حالة من هذه الثلاث وهو يخاطب بهذا كل مسلم ، فما قولك بعلماء الدين المتصدرين للامامة والقدوة فيه ؟ ثم ما قولك فيهم اذا كانت حالتهم معهم دون الحالة التى قال انها شر الاحوال بأن يكون العالم الكبير امام أحدهم كالأجير الصغير ، بل رئيس العلماء الأكبر كالمروس الحقيقير ؛ ان الامام الغزالى لم يكن على سعة عقله واختباره لأهل زمانه يتصور ان يضع أحد من العلماء نفسه فى هذا الدرك الاسفل وهو الذى كتب ما كتب فى علماء السوء وازدلافهم للسلاطين ، وتذكيرهم بعزة علماء الدين ، ووعظهم للخلفاء العباسيين ؛ وهو الذى زاره الخليفة فى بيته واقترح عليه أن يؤلف كتابا فى ابطال شبهات الباطنية ، وتفنيد دعوتهم المفسدة للدين والدولة ، فمن كان هذا شأنه فى مقام العلم الكريم ، لا يخطر فى باله ان يكون رئيس العلماء الاكبر فى مصر اسلامى كازرى فى مصرنا هذا

كان عندنا فى الازهر ذلك الامام الكامل الذى كان يهابه أميره ، بله بطاتته وأعوانه ، وكانت مزايابه ترى من الهند فى الشرق ، وتونس والجزائر فى الغرب ، وأوربة فى الشمال ، من حيث لا يراه الازهر الذى يجاهد فيه لرفع ذكره ، وإعلام قدره ، فاضطره الاستبداد إلى الخروج منه والاستقالة من خدمته ، ليوجه جهاده إلى ميدان آخر ، فلم يشعر الازهر يومئذ بهذه الصدمة التى قرع بها ؛ وقد شعر بقارعتها وشكامنها الشرق والغرب كما شرحنا ذلك فى المنار ثم فى ( تاريخ الاستاذ الامام )

يومئذ خدعوا الازهر بأنهم يريدون إرجاعه إلى ما وجد لأجله بزعمهم ، وهو « العبادة وعلوم الدين لاغير ؛ ومنع كل ما سواها من علوم العصر ، وقصر كل ما يسمونه الإصلاح على صحة الطلبة وغذائهم ، وخدعوا الرجل الطيب علامة مصره



٤٥٥ ٣٤٦٦ ج ٣٤٦٦ أطوار الازهر من بعد الشيخ محمد عبد الی عهد المراغي

للشيخ عبدالرحمن الشرييني (رحمه الله) بهذا فاتخذوه آلة لتنفيذه، وقبول مشيخة الازهر لأجله؛ بعد التمهيد له بخطاب مفتوح رفعه الشيخ محمد الاحمدي الطواهري الى سمو الخديو قال فيه: وأرجو ويرجو المسلمون من سموكم أن تشملوا هذه المدارس (يعني الازهر والمعاهد الدينية) بعديتكم وأن تقطعوا مناجرائم الفساد والانحطاط، ثم أرسلوا صاحب الجوانب المصرية الأديب السوري المعروف إلى الاستاذ الشيخ الشرييني لأخذ حديث منه ينشر فيها فتقله جريدة المؤيد فيخفى على الناس أنه مكر مدبر كما ظنوا، فكان أول ما سأل الشيخ عنه:

«ماذا يرى مولانا فيما قام يلتمسه اليوم الشيخ الطواهري من الجناح الخديو؟»  
أجاب الأستاذ: الطواهري إنما ينطق بلسان كل محب لخير الازهر عالم بالغرض الذي أسس له والخدمة التي أداها للدين، ثم بين في جواب سؤال آخر أن هذه الخدمة عبادة الله وطلب شرعه كما تركه لنا الأئمة الأربعة (رض) لا غير «وما سوى ذلك من أمور الدنيا وعلوم العصر فلا علاقة للازهر به ولا يرجي له»، الخ ما فصلناه في تاريخ الاستاذ الامام، فكيف قبل الطواهري في رياسته للازهر اليوم ما طالب الخديو بقطع جرائمه بالامس، بل جعل لعلوم العصر ومدرسيها السلطان الاعلى على الازهر وعلماؤ الدين فيه؟

ماذا فعل العلامة الشرييني الذي لم يدر ما أريد به كما أنه لم يكن يدري لماذا أنشئ الازهر ولا ما فعله الازهر؟ ثم ماذا فعل من بعده من مشايخ الازهر منذ تركه الاستاذ الامام سنة ١٣٢٣ هـ (و ١٩٠٥ م) إلى هذه السنة ١٣٥٣؟  
لم يفعل أحد منهم شيئاً وإنما تركوا أمرهم للخديو، ثم تركه الخديو للحكومة فسنت له قانوناً بعد قانون، ولم يكن لأحد منهم رأي في عبث الحكومة بالازهر، ولا تأثير علي ولا ديني فيما قلب فيه الازهر من التنقل في الاطوار، ولا فهمها أحد منهم إلى أن ولي رياسته الشيخ محمد مصطفى المراغي فكان هو الرجل الذي عرف ما تجدد في الازهر من اطوار، وما يضطرب فيه من موج ويصطنخ من تيار، فوضع له القانون الذي يمكن أن يجري فيه فلك الاصلاح آمناً من الاخطار، فنوزع في بعض مواده التي يتعذر بدونها حمل تبعة العمل واستقلال فيه فاستقال منه، فظهر من مزاياه وخلائقه العليا بهذه الاستقالة ما لم يكن يعرف كنهه أعرف الناس بإدارته وسيرته في مدته القصيرة في رئاسة الازهر، ولا فيما قبلها من رئاسة المحكمة الشرعية العليا ولا فيما قبلها من رئاسة القضاء الشرعي في السودان



٤٥٦ طور الأزهر الجديد ومن يصلح لرياسته المنار : ح ٦ م ٣٤

وأما أهل الأزهر فكان يعرفه بعض أذكيائهم المستقلين في العلم والرأى ولم يعرفه علماءهم وطلابهم كلهم إلا بعد أن جربوا رياسة خلفه المضاد له في جميع منازيها « وبضدها تميز الأشياء » بل عرفه الآن جميع الناس حتى العوام في القاهرة والاسكندرية وبقية الأمصار التي هي مقر المعاهد الدينية والمدارس العليا إذ صحت أسماعهم أصوات الألوف المتظاهرة على الشيخ الظواهري من الأزهريين وطلاب المدارس العليا صائحة في الشوارع باسقاطه نازبة له بألقاب الحيانة ونعوت الإهانة وهاتفة بالدعاء بحياة المراغي مصترفة له بصفة الإصلاح ولقب الامامة ، وملحقة في مطالبة الوزارة التوفيقية الحرة باعادته إلى مشيخة الأزهر ورياسة المعاهد الدينية .

ثم عرف هذا كله سائر الأمصار والقرى في هذا القطر وفي غيره بنشر الجرائد له في العالم مؤيدا بمقالات كثير من علماء الأزهر وغيرهم من حملة الأقلام ، فكان أقوم شهادة لما يسمى في هذا العصر بالرأى العام

طور الأزهر الجديد ومن يصلح لرياسته

إن الأزهر قد دخل في طور انقلاب عصري جديد فيه خطر كبير على الدين والدولة وفيه رجاء عظيم لها ؛ فلا يصلح لإدارته فيه إلا عالم كبير العقل ، عزيز النفس ، عالي المهمة ؛ قوي الإرادة ، حكيم الإدارة ؛ صادق اللسان ، راسخ الخلق ؛ عزوف عن السفساف والدنيا والمطامع ؛ يشرف الرياسة فيزداد بها شرفا ، ويضطر كل من يتصل به أن يجله ؛ سواء أواقفه في الرأى أم خالفه ؟

مثل هذا الرجل يندر وجوده في صنف العلماء وغيرهم من الطبقات الراقية كرجال المدارس العالية والقضاة والمحاماة والوزراء والأمراء ، لافى مصرنا هذه التي تشكو من فقر الاخلاق المدقع فيها ، بل في أمصار الشرق والغرب أيضاً ، ولكن يكثر في طبقاتنا العراة المجردون من حللها كلها أو أكثرها ، وأكبر المصائب على الامة أن تقلد المناصب وتناط المصالح بهؤلاء العراة البادية سواتهم ، أو ببعض المستورين بالاسمال والاخلاق البالية لأجل تجربتهم ؛ ولكن أهل الأزهر أكلوا من شجرة أيهم آدم عليهم السلام فبدت لهم سوات يبتهم ؛ ورأوا بعين بصيرتهم العريان من جلال تلك المنازيا والفضائل والعاطل من حللها فهم يرغبون فيه ، ويرون من زينه الله بأجمل

النار: ج ٦ م ٣٤ من إيا محمد توفيق. نسيم باشا ووزارته رتبته نصيحة المنار لطلبة الأزهر ١٤٥٧

زيتهما فهم يرغبون فيه ، وإنهم لعلى هدى فى الأمرين ، وإن ماتطلبه المصلحة بلسان الحال ، أقرب مما تطلبه الرغبة بلسان المقال ( فأما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال )

بيد ان الثورة قد تزين للشبان طلب ما لا ترضاه الحكمة ، من حيث لا يدرون أن مثل هذا الطلب قد يكون مانعاً لا مقتضياً ، لأن الحكومات تأتى أن تكون منفذة لرغبات طلاب المعاهد والمدارس لذاتها ، بل يخشى ان يكون التظاهر سبب تأخير ما اقتضته المصلحة العامة منها ، إلا إذا كانت الحكومة كوزارة محمد توفيق باشا نسيم فى إثارة المصلحة على كل شيء ، وهذا الوزير المستقل فى رأيه وأرادته اعلم من كل هؤلاء المتظاهرين ومن غيرهم : بمزايا الشيخ المراغى فى نفسه ، وبمكاته فى قلوب أمته ؛ وأعلم بحالة الأزهر ومشيقته الحاضرة ، وزادته هذه المظاهر الحرة التى لولاها لم تكن علما ، ولا يخفى عليه أن ما قيل وما كتب وما فعل من قبل ومن بعد فى إهانة الظواهرى وإظهار الأزهر لاحتقاره كاف لإبعاده عنه لو كان مبالغا فيه ، فكيف وقد ظهر عجزه عن إدارته ، وإن فى بقائه فى المشيخة إهانة للإسلام والمسلمين فى اعتقادهم إن لم نقل فى الواقع ؟ وإنتى لأقول هذا عن عقيدة ورأى ، ولا يخالف فيه ذو حجر ، والأمور مرهونة بأوقاتها ، ونسأل الله التوفيق لأولياء أمورنا

#### نصيحة لطلاب الأزهر والمعاهد الدينية

أخوانى : إنكم ستألون ما ترضون من تولى من تمقتون عنكم ، وتولية من تحبون عليكم ، لا بقوة مظاهر تمك لزيد وتظاهر كم على عمرو ، بل لأنه الحق والخير والمصلحة ، ولأن الأمة الإسلامية كلها معكم فيه ، ولأنكم فى عهد وزارة تقدر هذه القوى الأربعة قدرها ، وجديرة بأن ترضى الله تعالى بارضاءها ، وإن هذا هو خير لكم من إجابتكم إلى ما طلبتم خضوعاً لقوة اجتماعكم لذاتها ، نعم ان الاجتماع قوة ، ولكن قوة الحكومة أشد من قوة الطابفة ، بيد أنها دون قوة الأمة ، التى تطلب الحق بوسائل العقل والحكمة ، وقد قال حكيمنا السيد الحسينى الأفغانى : العاقل لا يظلم فكيف إذا كان أمة؟

أخوانى: أنتى قلت فى مقدمة هذا الكتاب التى كتبتها منذ سنة ونصف سنة : إنه

ليؤلمني أذع الألم أن تضطر الأمة الإسلامية وصحفها الى هذا التشهير بسيرة الرئيس  
لا كبر مصلحة إسلامية في مصر الخ ثم بينت السبب الطبيعي لهذا في القسم الاخير  
منه في الكلام على العبرة بهذه العاقبة السوءى للمسيء بمقتضى سنة الله تعالى في  
الاجتماع المدني

وأقول هنا : إن صراخكم في الشوارع باسقاط شيخ الازهر مع نبزه بالالقب  
والهجوم على مكتبه وتحطيم ما فيه لجرمة ثورية ذات شعب من الضرر ثالثها إهانة  
المرعوسين لمنصب الرياسة ، بما يخشى أن يكون سنة سيئة لا يبقى معها للنظام ولا  
للمنصب حرمة ، فتعقب هذه السنة أن يحتجب هذه الرياسة أهلها الكرام ، ويتكالب  
عليها الطامعون اللئام ، الذين يخشون للاهانة فيكونوا حربا للامة وتكون حربا لهم ،  
واعتبروا في الفريقين حكمة النبوة في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن جوف  
ابن مالك مرفوعا : « خيار أئمتكم الذين تجبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون  
عليكم ، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم » أه والصلاة  
في الحديث الدعاء المتضمن للعطف ، فالخير داعية الخير ، والشر داعية الشر ، والمخرج  
من هذه العاقبة ماترونه في الكلام على الامراء والسلاطين في خاتمة هذا الكتاب  
اخواني : إن التعليم الدينى لن يكون وسيلة لسعة الرزق للالوف من المتخرجين في  
هذه المعاهد ، ولا ينبغي أن يكون كذلك ، وإنما يجب أن يقصده إعادة مجد الاسلام من  
حيث هو دين هداية وسيادة وسياسة وتشريع عام لجميع البشر ، ولن يكون وسيلة إلى بلوغ  
رجال هذه الغاية إلا إذا كان أهله مستقلين دون الحكام في إدارته ونظمه ومناهجه ورزقه  
ودرجاته العلية بقانون يكفل لهم ذلك ، فالى هذه الغاية يجب أن توجه قوة المعاهد  
الدينية ، فإن لم تفعل كانت عاقبة الدين في مصر ، كعاقبته في حكومة الترك ، فلا أزهر  
ولا مدارس دينية ، ولا محاكم شرعية ، ولا أوقاف اسلامية ، وإن فعلت رجي أن  
تعم هداية الاسلام الشرق والغرب ، ويتم بها وعد الله باستخلاف أهله في الارض ،  
واظهاره على الدين كله ، فيكون علماءه من الائمة الوارثين ، وهي فاعلة ان شاء  
الله تعالى وبه التوفيق اه



النار: ج ٦ م ٣٤ كلمة جديدة في الكتاب والشيخ الظواهري ٤٥٩

## كلمة جديدة في الكتاب والشيخ الظواهري

إن ما أعلمه حق العلم من تاريخ الشيخ محمد الازهري وأخلاقه وآرائه وأعماله من قبل توليته رئاسة الأزهر والمعاهد الدينية قد بدت في سيرته وأعماله في هذه الرئاسة بل تكشف هو بها فظهر بصورة لا أستطيع لقلبي وصفها، ولولا غيرتي الدينية على هذا العهد الإسلامي واعتقادي أن رياسته له في هذا الطور الجديد وفي ظل النظام الاستبدادي المدبر كان خطراً على الأزهر وعلى الإسلام لما كتبت ما كتبت فيه، ولقد نصحت له من قبل أن أكتب شيئاً ثم أنذرته راجياً أن يكفيني أمر الاضطرار إلى الكتابة والنشر، ولكن خلقه وغروره بالمنصب أيما غلبته قبول النصيحة والاعتبار بالانذار

جئت أول مرة أو زرتة بمكتبه في إدارة المعاهد لما رأته شرع في الانتقام من بعض العلماء المهتمين بنور الكتاب والسنة بالنقل من الأزهر إلى بعض المعاهد واتهامهم بما أمر بالتحقيق فيه، فتلقاني بالحفاوة والترحيب كدأبه، وأظهر لي الرغبة في التعاون معه على خدمة الإسلام، مصرحاً بقوله نحن إخوة إن كنا نختلف في بعض الآراء فلا يمنعنا هذا عن التعاون على خدمة الإسلام العامة، ولعله كان رأي في النار ما أسماه القاعدة الذهبية للاتفاق بين أتباع المذاهب والطوائف وهو قولني «تعاون على ما تنفق عليه، ويعذر بعضنا ببعضاً فيما نختلف فيه» وكان فضيلة الأستاذ مفتي الديار المصرية المحب للإصلاح المعتم بالاخلاص حاضراً، فسر بكلمة الشيخ الأكبر وتكلم فيما يراه من وجوب التعاون بيننا، ولكنني لم أكن أعتقد أن الشيخ مخلص في قوله كالتفتي، فكانت أول تجربة له أن أقيت إليه النصيحة التي زرتة لأجلها، فقلت له إن العرب كانت تقول إن آلة الرئاسة أو شرطها الحلم وسعة الصدر، ولم أذكر له الشرط الثاني لم في بيت الشعر المشهور الذي يذكر في شواهد النحو:

الذي يذكر في شواهد النحو:



بيندو حلم ساد في قومه الفتى وكونك إياه عليك يسير  
قلت وإذ كانت فضيلتكم ترى أن الاختلاف في بعض المسائل لا ينافي الاخوة  
والتعاون على المتفق عليه فأرى أن يتسع صدركم لما تنكرونه على فلان وفلان من  
العلماء ولا تفتحوا على أنفسكم باب الانتقام، ولا تجهلوا لكم خصوصاً من رؤسكم الخ  
فوعدو عدواً حسناً في ظاهره، يومي إلى مكر في باطنه، ثم ظهر هذا المكر في أقبح صورته ،  
بعزل من أوصيته بهم من التدريس في الأزهر وهم الذين يكره منهم ما عرف عنهم من  
انكار للبدع واتباع للسنن على مذهب السلف واستقلال في العلم ، وعزل آخرين معهم  
من كبار السن بالشبهة التي اشتهرت وعلم جميع أهل الأزهر وغيرهم من العارفين بطلانها  
ثم إنه لما أغرى سفيهه من محرري مجلة الشيخة ( نور الاسلام ) بنشر تلك  
المقالات المعروفة في تأييد البدع والخرافات والطعن على الوهابية ورجال الحديث  
ثم على المنار بعد أن نصحت لها بسلوك الطريقة المثلى اللائقة بأول مجلة دينية رسمية  
تصدرها مشيخة الأزهر ، ورأيتني مضطراً إلى الرد على ما افترته علي ، كاشفت  
الشيخ بأنه يجب علي شرعاً أن أورد على ما افترته علي مجلة الشيخة فان أذن بنشر  
الرد فيها اقتصررت به على بيان خطأ المقترري بإيراد النصوص الصحيحة المبينة  
للحقيقة من المنار بدون زيادة ، وبالإردودت عليها بما أنشره في المنار وفي بعض الجرائد  
اليومية بما يسوءه من اظهار جهلها وافتراءها ، فأظهر قبول الاقتراح الاول وكان  
ما كان من محاولة خداعي بالصلح والاتفاق كما بينته في المنار ونشر في بعض الجرائد  
وجم في هذا الكتاب

ثم طبعت هذه المقالات مستقلة ورأيت أن أضيف اليها بعض الشواهد من  
مجلات المنار على ماقت به من خدمة الأزهر والدعوة إلى إصلاح التعليم والتربية  
فيه والمقترحات الاسلامية التي توجبها حاجة العصر على علمائه، وأن أقدم على هذا  
خلاصة لترجمتي العلمية وتربيتي الدينية التي جعلت كل همي من حياتي الدعوة إلى

المنار: ج ٦ م ٣٩ بواعث كتابه الامور الروحانية في ترجمتي ٤٦١

الاصلاح الاسلامي وهاجرت إلى مصر للقيام بها وأنشأت المنارها ،  
وكان الغرض الاول من كتابة هذه الترجمة أن تدل قارئها على أن الباعث النفسي  
على الرد على مجلة الازهر هو منشآت عليه تربية وتعليم علماء وعملاء ، ولم يكن غرضاً عارضاً ،  
ولا جزءاً محضاً للاظواهرى ولسان حاله الدجوى بطعنهما على عملاً بما أباحه كتاب الله  
من جزاء السيئة بمثلاً ، فان خاقي يابى على هذا ، ولو أردته لمجزت عن كتابة  
مثل تلك الرسالة الهجائية (صواعق من نار في الرد على صاحب المنار) التي استقاءها الثاني  
واستساغها الاول وكانت توزع في الجامع الازهر بالمجان ، ووعده الشيخ الاكبر بمنع  
توزيعها فأخلف الميعاد كما دته ، وإنما كتبت لتطهير الازهر الشريف مما لطخاه به  
من العار ، وصد ما استهدف له من الاخطار ، ودفاعاً عن حق المنار  
وقد بدا لي بعد الشروع فيها أن أبيع لقلبي فيها حرية قد ينتقد بها بعض قارئها من  
شائى ببعدها من تزكية النفس المذمومة ، ومن صديق مزك يود أن أجب عن نفسي  
الغيبية ، وهو ذكر بعض ما وقع لي من الامور الروحانية غير المادية في أثناء الاشتغال  
بالرياضة الصوفية وكثرة الذكر ، مما يعده الجمهور من كرامات الاولياء ، وقد  
اشتهرت بالانكار على المغرورين بها ، والتأويل لأشهر ما يعدونه او يدعونها منها ، حتى  
ان بعض أعداء الاصلاح من الخرافيين الذين اتخذوا دعوى الكرامات والمنامات  
حرفة يأكلون بها أموال العوام بالباطل ويستهوونهم لاعتقاد ولا يتهم واتباع بدعهم  
والبذل لهم ، ما زالوا يصدون هؤلاء العوام الجاهلين عن الاصلاح الذي يدعوم  
اليه المنار بأن منشئه من منكري الكرامات ومبغضي الاولياء

ولقد وقع اذ نشرت هذه الترجمة في المنار ما كنت أتوقع من نقد بعض  
المهيبين وحمد آخرين ، ولكن كان من البواعث لي على نشره في الكتاب لا الموانع  
دونه ، وإنني أشير هنا إلى جملة هذه البواعث ولولا حدوث ما اقتضى تمجيل إصدار  
الكتاب لنشرتها فيه وهي :

إن أكثر المسلمين أو الشرقيين الذين عرفنا أحوالهم بالمشاهدة والمحادثة

## ٤٦٢ آراء المسلمين أو الشرقيين في الامور الروحية النار : ج ٦ م ٣٤

والكاتب في البلاد التي نشأنا فيها والبلاد التي سافرنا اليها من عربية وتركية  
 وهندية ينقسمون في الامور الروحية إلى فريقين كبيرين ، وفريق ثالث صغير أو قليل  
 الفريق الاول يصدقون كل ما يقرءون وما يسمعون من الاخبار المخالفة  
 للمعادن المألوفة عن المتقدمين الذين يسمونهم الاولياء ، ويسمون أعمالهم بسمة  
 الكرامات ، وعن المعاصرين من مشايخ الطريق ومدعي استخدام الجن ، ويخضعون  
 للمتحلين لها ويرجون نفهم ويخافون ضرهم ، ويبدلون لهم أموالهم ، وربما اتمنؤهم  
 على أعراضهم ونسائهم ، وفي ذلك من الخرافات والمعاصي المفسدة لأموال الدين  
 والدنيا ما تفاقم شره ، واستشرى فساده وعظم وزره ، وما هو شرك صريح بحاشية تعالى  
 والفريق الثاني ماديون يكذبون جميع هاته الاخبار وينكرون وجود ما ليس  
 له سبب طبيعي منها أو امكانها ، ويمدونها مقتربات مختلفة لخداع الجاهلين القائلين  
 وعلب أموالهم ، ومنهم الذين يكذبون الاديان كلها لاتفاقها على اخبار معجزات  
 الانبياء ، وكرامات القديسين والاولياء ، ويحتجون على ذلك بأنها في هذا الاصل  
 الديني سواء ، مع اختلافها فيما هو أهم منه من أصول الدين ، وبأن العلم والتاريخ  
 قد كشفنا كثيراً من خفايا أهلها ودجلهم وحيلهم وكذبهم ويقاس غيره عليه  
 والفريق الثالث يعتقدون ان لها أصلاً ثابتاً ، ولكن فيها دجلاً وأباطيل يتمذر  
 التمييز بينها ، ومن هؤلاء من لا يصدقونها إلا ما أثبتته الافرنج المشتغلون بالأمور  
 الروحية وما يسمونه استحضار الارواح ، وهم في حيرة من تعارض أخبارهم مع  
 عقائد الاديان ، وكثيراً ما ينقلون ما يرونه في الصحف الافرنجية من أحداثها  
 ويعيدونه كغيره من الغرائب المادية التي تهدي اليها التجارب في نور العلم  
 ومن موضوع النار البحث في هذه المسائل والتصدي لهداية أهلها للحق فيها  
 لهذا رأت من المفيد أن أذكر في ترجمة حياتي ما وقع لي مما يؤهلني لذلك وبين لقارته  
 أنني أتكلم فيه على بصيرة فيما أنتقده وفيما أقره وما أتأوله ، كما أتكلم في إصلاح



المنار : ج ٦ م ٣٤ الماعث على تدوين كتابة مساويء الظواهرى ٤٦٣

التربية والتعليم في الازهر وغيره ، وأنه ليس لي فيه هوى ولا عنفة ولا أخشى به فتنة أحد ، بل مقاومة الجهل والهدج ، أحمد الله عز وجل أن حفظني بركة الاخلاص من هذه الفتنة في الزمن الذي فتن في مثله الكثيرون في كل عصر ، فقد ألهمني أن كنت أهين أمر تلك الامور الروحانية على من يرونها بأعينهم ( كشفاء المصروعين والمرضى ) ويسمونها بأذنهم ( كالمكاشفات ) من حيث أرى أهل الدعوى والتلبس والدجل قد فتنوا كثيرا من الناس بأنفسهم ، وسلموا الكثير من أموالهم ، واسأل الله تعالى أن يتم النعمة ، ويحسن الخاتمة بفضلهم وكرمه وإني لأستغرب أن يقصدني بعض علماء أوربة الباحثين في الامور الروحية للبحث معي فيها وأن يعدوني من بعض أعضاء جمعياتهم من حيث لا أرى أحداً من قومي بمعنى بذلك ولا يسأل عنه ، وقد اتسعت دائرة المباحث والتجارب الروحية في أوربة في هذه السنين وكثرت اخبار غرائبها وان جرائدنا تنقل منها ما تظن أنه طريف ونحن نعلم أنه تليد ، وان ما في كتبنا منه كثير

وإن إظهار العالم لعلمه عند ما يرى الحاجة اليه يستل عنه مطلوب شرعاً مع الاخلاص ومجاهدة هوى النفس ، والناثور في هذا عن أئمتنا في العلم والعرفان معروف والذين كتبوا وقائعهم وتاريخهم منهم كثيرون ، ومن علماء الغرب أكثر ، وما شرع شيخنا الاستاذ الامام في كتابة ترجمة حياته إلا بالجاح بعض هؤلاء الغربيين عليه فيه ، ومن سوء حظنا أنه لم يتمه ، ونحمد الله أن وفقنا لتدوين ما علمناه منه لعلمه ووضح بهذا ما خفي على بعض اخواننا وغيرهم من نيتنا في كتابة هذه الترجمة قبل أن ينقرض من أهل وطننا من يعرف أكثرها ، ووضح أيضاً انني لم أقصد بكتابة هذا الكتاب وبيان مساويء الشيخ الظواهرى فيه إلا ما كان يقصده أئمتنا من علماء الجرح والتعديل بتراجم رواة الحديث الضعفاء والوضاعين ، وعلماء الحديث المدافعين عن السنة بالرد على المبتدعين ، فجهادي به موجه إلى السيء إلى الاسلام بمنصبه ، دون المجاهر بالاساءة إلي بحسده وراتبه ، فما هذا إلا سيئة من سيئات ذاك ، وما كنت أعباً بجهله علي وعلى السنة . أئمتنا من أهل الحديث ومتبعي السلف قبل جعله إياه ناطقاً باسم مشيخة الازهر في مجلتها .



٤٦٤ حرمان طلاب الامارة والحريصين عليها منها المتار: ج ٦ م ٣٤

وما ندمت على شيء كتبت فيه الا ما نقلته من خير بذله جل راتبه هدايا  
الى وليه وناصره لان ظاهر عبارته انه من المساوي والشخصية على اني قصدت به ازالة  
عجب الناس من ابقائه في منصبه بعد ظهور مساويه تنزيها لولي الامر عن علمه  
بها واققراره عليها

ولقد ارجأت تصديره ثمانية عشر شهراً لا نفي أعلم أنه يقرب أن يتقرب به إلى  
أوليائه في الحكومة تلك المستبدة الظالمة فيزداد استمساكهم به (وإن الظالمين بمضمهم  
أولياء بعض) وما كادت تسقط وتخلفها الوزارة الحرة المرجوة إلا وصراخ  
الازهر وعويله من ظلمه قد طبق الآفاق، واخترق السبع الطباق، وأطبق عليه  
الطلاب والعلماء، وأجمع عليه الكتاب والشعراء والخطباء، يتمذران بتهم به فرد من  
الافراد أو جمع قليل متواطئون عليه، فنشرت الكتاب موقفاً بقرب عزله إن لم  
يعتزل، وإقالته من منصبه لا من عشره إن لم يستقل، لأن لاستعجال بهنما  
أهون الشرين عليه من الاملاء له فيه، فإن الازهر لن يطبق الصبر بعد على احتمال  
الذل والهوان ببقاء رياسته، ولكنه هو يحتمل شراً من ذلك بالاصرار عليها  
وتنفي قهر مرؤسية بحماية حرس من الحكومة له في بيته وفي طريقه وفي الازهر  
يمنعه ان ينكلوا او يمثلوا به، وما كانت شدة الحرص على الرياسة لتأتي بخير،  
وانما خير أهلها من ترغب فيهم ويرغبون عنها، وپرونها عبثاً ثقيلاً لا يقبل إلا  
لأجل المصلحة العامة، لهذا قال صلى الله عليه وسلم « إنكم ستحرصون على الامارة، وستكون  
ندامة يوم القيامة، فنعمت المرضة، وبئست العاطمة » رواه البخاري والنسائي  
عن أبي هريرة، وروى البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن أبي موسى  
الاشعري أنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي فقال أحدهما  
يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله، وقال الآخر مثل ذلك، فقال صلى الله عليه وسلم  
« إنا والله لا نولي هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه » ولقد رأينا في  
عصرنا رجلاً واحداً حرص على رياسة الازهر أشد الحرص وأذله وأسخفه، ورجلاً  
واحداً زهد فيها أشد الزهد واعزه وأشرفه

المناج: ج ٦ م ٣٤ الاصول والقواعد العامة في التحليل والتعريم ٤٦٥

# مباحث الربا والاحكام المالية

﴿ تابع لما قبله ﴾

## الاصول والقواعد العامة

( للحلال والحرام في المعاملات المالية )

قدمة في تلخيص إجمالي لما تقدم

تدبرنا حقيقة الربا المحرم بنص القرآن القطعي وهو ربا النسئئة أي ما يأخذه  
لدار من المديون الممسر عند استحقاق الدين المؤجل عليه وعجزه عن قضائه  
لأجل تأخيره الى أجل آخر، وهو زيادة لا مقابل لها، فهي ظلم قد يتضاعف اذا  
عجز المديون عن القضاء كلما حل أجل جديد، فيكون أفحش أنواع الظلم والقسوة،  
وبينا حقيقة ما سمي ربا الفضل وهو ما نهى عنه النبي ﷺ من بيع أحد التقدين أو أصول  
الاقوات التي عليها مدار معيشة الامة بمثل من جنسه مع زيادة أو تأخير، وبيننا  
أن حكمة النهي عنه سد ذريعة الربا القطعي المحرم بنص كتاب الله تعالى . وبيننا  
ان الفقهاء توسعوا باجتهادهم في أحكام المعاملات المالية حتى أدخلوا في معنى الربا  
كثيراً من صور البيوع والقروض والشركات التي لا تدخل في ربا القرآن الاصيلي  
( النسئئة ) ولا في ربا الحديث الاحتياطي من باب ولا منقذ، إلا بالتأويلات  
المستنبطة من التعاريف، والإقيسة والضوابط المذهبية الاجتهادية، وأن جمهور المسلمين  
يظنون ان كل ما حظه الاجتهاد المذهبي وعده من الربا فهو محرم كالذي حرمه  
الله بالنص القطعي وتوعد عليه بأعظم الوعيد لشدة ضرره وظلم الاخ لاخيه فيه،  
والذي نهى عنه رسوله ﷺ احتياطاً لسد ذريعة الظلم الذي حرمه الله تعالى على  
عماده كما حرمه على نفسه

ومن أجل هذا الفهم الباطل ضاعت عليهم سبل المعاملات ووقعوا في ما ذق

المسمر والحرج المنوع من شريعة الحنيفية السمة بنص كتابها العزيز، واضطروا

« المجلد الرابع الثلاثون »

« ٥٩ »

« المناج: ج ٦ »

## ٤٦٦ سلب الافرنج ثروة المسلمين وسببه والمخرج منه المنارج ٣٤٦٦

الى طرق أبواب الحيل لاستحلال ما حرمه الله لا ما حرمه هؤلاء الفقهاء برأيهم فقط، ولم يضع لهم هؤلاء الفقهاء حدوداً وضوابط للاضطرار أو الحاجة الى المحظور في قاعدتهم: الضرورات تبيح المحظورات، وفي قولهم إن المحرم لذاته يباح للمضطر اليه، وإن المحرم لسد الذريعة يباح للحاجة اليه ورجحانها على المفسدة.

إن هؤلاء المقلدين حرموا على أنفسهم وعلى عباد الله ما لم يحرمه عليهم ربهم، فمنهم من حرم على نفسه منافع أحلها الله له، ومنهم من أقدم على ارتكاب ما يعتقد أن الله تعالى حرمه عليه إما بحيلة يعلم أنها لا تخفى على الله ولا ترضيه، وإما بنبر حيلة، ودخل أدعياء الفقه منهم في عموم من قال الله تعالى فيهم (٢١:٤١) أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) ومن قال فيهم (٩: ٢١) اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) وقد فسره النبي ﷺ بأنهم هم الذين كانوا يحلون لهم ويحرمون عليهم فيتبعونهم

وآل أمر أكثر المسلمين إلى أن تغلب الافرنج على أكثر بلادهم بالفتح السياسي أو الحربي، أو بالنفوذ الاقتصادي والاداري، وصارت جميع أحكامها المالية بالقوانين التي تبيح ما حرموا من الربا وغيره من ضروب الكسب، فصاروا يؤكلونهم الربا ولا يأكلون منهم، ويكسبونهم أموالهم ولا يكسبون منهم، حتى إن المسلم الغني يودع ماله في مصارفهم [بنوكهم] بدون فائدة له فيستغلونها لأنفسهم، والمسلم المحتاج يستدين منهم بالربا، فازدادوا بهذا عسراً وفقراً، وفرت ثروة بلادهم من أيديهم إلى أيدي مستعبيهم، وصاروا أكثرهم أجراً بل عبيداً الافرنج فيها، وتبع ضياع الثروة والنفوذ ضياع العلم الديني والديني، وبدأ يتبع ذلك ضياع الدين التقليدي، ولا يمكن أن يجدوا مخرجاً من هذه المأزق إلا بمسابقة الافرنج إلى الثروة وتنظيمها وبذلها في المنافع والمصالح الملية، فمنهم من يلتمس هذا بتبرك الاسلام نفسه مرراً أو جهراً، ومنهم من يوطن نفسه على ذلك طوعاً أو كرهاً، وأكثرهم كالناقة المشواه، تخبط في الظلام، أو كالذي يتخبطه الشيطان من المس. هذه المسألة من أظهر المسائل التي يمررون عنها بقولهم «عمت بها البلوى» وعموم البلوى في الامور العامة بما يبيح المحظور الامة، كما ان الضرورة الشخصية



المنازح ٣٦٦ م ٣٤٦ م ٤٦٧ م

تبيح المحظور للأفراد ، وبناء عليها علم الأمام القرظالي في كتاب الحلال والحرام من الأحياء ، ان المال إذا حرم كله حل كله فيستأنف فيه التعامل بالأحكام الشرعية على انه حلال

ان جمهور المسلمين لفي حرج شديد في هذه المعاملات المالية المصرية ، وكلهم يتمنون لو يجدون لهم مخرجاً منه مع المحافظة على دينهم ، وأنى يجدونه وهم يطلبونه من أدياء الفقه الديني الذين وصفهم شيخنا الاستاذ الامام بجملة الامام ، وسكنة الاثواب المباع ، وهم حماة التقاليد الفقهية التي أدخلتهم في جحر النضب اتباعاً لسنن من قبلهم من أهل الكتاب ، لكن بعد أن خرج هؤلاء منه ، وهم الذين قال فيهم قبيل وفاته :

ولكنه دين أردت صلاحه أحاذر أن تقضي عليه الامام

ذلك بأنهم هم أئمة الذين قال فيهم رسول الله ﷺ لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه (رواه البخاري ومسلم) وبأنهم أجمل ممن قال فيهم أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه : لبسوا الدين كما لبس الفرو مقلوباً ، وإذ كانوا هم حماة التمسك بالدين التي حصرت الأمة في جحر النضب (أي الضيق) فوظفتهم أن يقدفوا كل مصالح يخول إخراجها منه الى فضاء الحنيفية السمحة بأنه خارج من الدين أو عليه بمخالفته لأئمة المذاهب الواجب اتباع واحد منهم على كل واحد من المسلمين بنص عقيدة جوهرة التوحيد للقاني :

ومالك وسائر الأئمة كذا أبو القاسم هداة الأمة  
فواجب تقليد حبر منهم كذا حكي القوم بلفظ يفهم

ويعنون بوجوب تقليد حبر من هؤلاء الأئمة الفقهاء وأبي القاسم الجنيد من أئمة الصوفية تقليداً في هذه الكتب الكثيرة المؤلفة فيما يسمونه مذاهبهم وفي طرائق الصوفية ، ولا عذر عندهم لمن يخالفهم فيها الى كتاب الله ورضنة رسوله ﷺ ولا الى أدلة هؤلاء الأئمة ونصوص كتبهم الروية عنهم أيضاً ، فالأخذ عن الأئمة والعمل بنصوصهم ممنوع عندهم أيضاً ، وكذا اتباع الطيقة السيئة من أصحابهم كآبي يوسف ومحمد بن الحسن صاحبي أبي حنيفة ، وكذا من يليهم من طبقات



٤٦٨ أصل فطرة الله ودينها في منافع الدنيا الاباحة المار ج ١ ٢٥٣

مجتهدى المذهب وأصحاب التخرج والترجيح بين الاقوال المختارة والتصحيح فيه مباشرة وانما الواجب شرعاً في رأيهم العمل بما يمتد به متأخرو المؤمن من أقوال من قبلهم من المصححين ، كما قال علامتهم ابن عابدين في [ رسم المفتي ] وهم الذين سماهم أسرى النقل المحض من كتب مخصوصة للعقلاء

وانني بمد أن حاربت هذه التقاليد بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ مع اتباع هدى الائمة من السلف الصالح كالذين ذكروهم اللغائي لا تقليديهم ، أقدم على بيان ما أرى فيه المخرج للامة من الحجر الضيق المظلم إلى الفضاء المشرق بنور الله تعالى مبتدئاً بالاصول الآتية:

## الاول اصل الاصول

في منافع الكون الدنيوية الاباحة بمقتضى فطرة الله ودينه المكمل لها

الاصل في جميع منافع الكون الاباحة للخلاق بدليل هداية الفطرة ودينها، وقد بين ذلك الكتاب العزيز بمثل قوله تعالى ( ٢٩:٢ هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً ) وقوله ( ١٥:٦٧ هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه ) وقوله ( ١٣:٤٥ وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعاً منه ) فهم يعرفون منافعها بالتجارب ويترقون فيها بالتعاون حتى تكون معارفهم علوما مدونة ، وفنوناً متوارثة ، وهداية الحواس والعقل كافية في ذلك بهدي الرسول ﷺ في قوله « أنتم أعلم بأمور دنياكم » وما في معناه رواه مسلم

ثم ان الله شرع الدين لعباده ليعلمهم مالا تستقل عقولهم بمعرفته بالدلائل والتجارب وهو معرفته تعالى الصحيحة وعبادته التي ترضيه، وما يهذب أخلاقهم ويزكي أنفسهم من الفضائل ، ليمشوا بالتعاون والتحاب والمدل والاحسان، ويجتنبوا الرذائل الضارة بأفرادهم وجماعاتهم الكبيرة والصغيرة كالظلم والمدوان، وبمجموع هذين الامرين يكونون أهلاً لاجتناء ثمرة الدين في حياتهم الدنيا بقدر استعدادها المشوب بالشوائب الكثيرة — وأهلاً لاسعادة الكاملة في الآخرة

المارح ٣٢٢ : قال الله تبارك وتعالى وما فوضه من التشريع للمسلمين ٤٦٩

والدليل على ذلك ان الله تعالى قص علينا في كتابه دعوة أشهر رسوله لا قوامهم فلم نجد فيها ما يدل على ان مما بعثوا له تعلم أقوامهم الزراعة والتجارة والصناعة ، وانما وجدناها متفقة على عبادة الله وحده والنهي عن الشرك والظلم والفساد في الارض ، وعلى الامتنان على الناس بنعم الارض واستعمارهم فيها ، وكون الدين يزيدهم فيها قوة ونموا ، ووجدنا في قصة شبيب انه نهى قومه عن نقص المكيال والميزان وعن بخش الناس أشياءهم والفساد في الارض لان هذه الرذائل قد فشت فيهم ووجدنا في أخبار بني اسرائيل أن الله تعالى حرم على اليهود طيبات كانت أحلت لهم بسبب ظلمهم تربية لهم ، وان نبيه عيسى عليه السلام أحل لهم باذن الله بعض ما حرم عليهم ، ثم جاء محمد رسول الله وخاتم النبيين ﷺ فوضع عنهم إصرهم والاغلال التي كانت عليهم كلها ، فقلنا ان ذلك كان تحريما عارضا في شعب واحد معروف إلى أجل معلوم ، وان شريعة خاتم النبيين السامحة هي الدائمة

### ﴿ الاصل الثاني ﴾

ما أكله الله من الدين فلا يقبل زيادة فيه

أكل الله تعالى ببعثة محمد ﷺ دينه لجميع الشعوب والقبائل في جميع أقطار الارض إلى آخر الزمان فحدد لهم في كتابه وما بينه من سنة رسوله خاتم النبيين جميع ما يحتاجون اليه من أصول التشريع الديني العام الدائم ، وفوض اليهم ما وراء تلك الحدود ، ووعدهم باستخلافهم في الارض وتمكين دينهم وسيادتهم وقوتهم فيها ، وإظهار دينهم على الدين كله ، وختم بذلك النبوة والتشريع الديني ، فليس لاحد بعد كتاب الله القرآن وبيان السنة المحمدية له ، أن يفرض على البشر عقيدة ولا عبادة ولا تحريما دينياً لشيء من الاشياء ، ولا لعمل من الاعمال ، فالدين قد كل فلا يقبل زيادة ورد من الاوراد ولا عبادة من العبادات ولا تحريم شيء ، وأسعد أتباعه من يقتدي فيه برسول الله ﷺ وأصحابه من بعده

## ﴿ الاصل الثالث ﴾

## ما فوضه الله الى عباده من أحكام الدنيا

وأما مصالح الدنيا ومعاملاتها المدنية والاقتصادية والسياسية فقد ترك الشرع مالم يبينه منها إلى اجتهاد هذه الأمة الكبيرة لأنها لا يمكن حصرها وهي تختلف باختلاف الأزمنة والامكنة ، فما أدى إليه اجتهاد أحد من الافراد عمل به ولا يكون ديناً لغيره ، وما أدى إليه اجتهاد أولي الامر من المصالح العامة من سياسة وقضاء عملوا به على انه ضبط للمعاملات للفصل في الخصومات واقامة العدل ، ولكن ليس لاحد منهم أن يجعل شيئاً منه ديناً يكلف الناس أن يدينوا الله تعالى به . فكل مالم يكن في عهد رسول الله ﷺ ديناً لا يكون بعده ديناً كما قال الامام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، وقد كان مما يوصي به النبي ﷺ أمراء الجيش أو السرايا قوله « اذا حاصرت أهل حصن وأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فانك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا ، رواه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث بريدة (رض) وهو من الدلائل على تفويض مصالح الأمة إلى أولي الامر منها كما فصلناه في تفسير قوله تعالى (٤ : ٥٩) يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم )

## ﴿ الاصل الرابع ﴾

## اجتهاد الفقهاء لا يشرع عقيدة ولا فريضة ولا تحريماً

والغرض من هذا أن آراء الفقهاء وأحكام الامراء والقضاة في المسائل الاجتهادية ليس من أحكام الله تعالى في عبادة ولا حلال ولا حرام ، فأما في العبادات فقد بينا حكمه ، وأما في المعاملات المالية ونحوها فاجتهاد الافراد لهم وعليهم ، واجتهاد أولي الامر بشرطه يجب طاعتهم فيه اذا حكموا به ولم يكن مخالفاً لكتاب الله أو سنة نبيه ﷺ ، وانما يجب لاجل منع الفوضى وحفظ الحقوق ومنع العدوان ، واقامة النظام ، ولكن لا يجوز لهم أن يسموه حكم الله تعالى ، ويدعوا ان الله تعبد عباده به ، وان المخالف له عاص لله تعالى فاسق عن أمره ، خارج عن هداية دينه ، يستحق عذابه في الآخرة ، فضلاً عن كونه يخرج من الملة بانكاره أو استحلال مخالفته ، كما يتوهم أكثر



المنار: ج ٦ م ٣٤م اجتهاد الفقهاء لا يثبت عقيدة ولا عبادة ولا تحريماً ٤٧١

المسلمين في مخالفة اجتهاد الفقهاء ، ومنها ما نحن فيه من الكلام في أحكام آتيا  
الاجتهادية: يتوهمون ان كل من خالف الصحيح المعتمد في المذهب الذي ينسب  
اليه في مسألة منه - ككون كل نفع المقرض من المقرض ربا - انه واقف في الوعيد  
الشديد في آيات سورة البقرة بأنه محارب لله ولرسوله في الدنيا ، وأنه يقوم  
من قبره يوم القيامة كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ، وأنه حقت عليه  
لعنة الله في حديث « لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه هم فيه سواء »  
رواه احمد ومسلم بهذا اللفظ من حديث جابر واحد وأصحاب السنن عن غيره  
بل أقول إن أصول علم الحديث تمنع أن يدخل في عموم هذا الوعيد الإلهي  
الخاص بالكبائر من يأكل ربا الفضل (الذي جعله بعض الحنفية كفتي الهند الذي  
رددنا عليه في كتابنا هذا بياناً لربا القرآن) في مثل صرف ريال مصري بأربعة  
أرباع الريال المعروفة مع تأخير في القبض أو اختلاف في المجلس مثلاً ، كما أن  
الوعيد على الزنا لا يعم ما سمي باسمه من ذرائمه كالنظر واللمس ولو بشهوة  
وما قررت في هذه المسألة موافق لأصول الأئمة المجتهدين كما أنه هو المتبادر من  
النصوص ، ولو لكان أكثر المسلمين يجهلون ، وفي بعض كتب الفقه ولا سيما كتب الحنفية  
نصوص فقهية في تكفير من يقول أو يفعل ما يدل على عدم إذاعته واحترامه لهذه  
الكتب وما فيها من الفتاوى ، أو الطعن على مؤلفيها أو غيرهم من الفقهاء ، بشبهة  
ان ذلك يستلزم الطعن في شرع الله ودينه ثم في الله عز وجل ورسوله صلوات  
الله وسلامه عليه ، ولو جاز لأحد التكفير بمثل هذه اللوازم لكان من يكفر أحداً  
من المسلمين بهذه الآراء أولى بأن يحكم بكفره ، بل يمكن الاستدلال على كفره  
ابتداءً بأنه اقترى على الله وشرع لعباده ما لم يأذن به

بل أقول ان جميع هؤلاء الأئمة مجمعون على أن آراءهم الاجتهادية ليست شرعاً  
دينيّاً يجب اتباعهم فيه ، وأنهم ليسوا إلا باحثين فيما شرعه الله تعالى لعباده مبينين  
لما يفهمونه منه ، وانه لا يجوز لأحد العمل به إلا من ظهر له صحة دليله واقتنع به.  
وقد فصلنا هذا بدلائله وبالنقل عنهم رضي الله عنهم في مواضع من مجلة المنار ، ومنها  
ما جمع في كتاب [الوحدة الاسلامية] وكتاب [يسر الاسلام ، وأصول التشريع العام]

أطلت في هذه السألة على ما سبق في معناها انفسو الجهل بها على عظم شأنها ،  
وأنقل منها إلى بيان ماجاء في الكتاب العزيز في مسألة التحريم والتحليل والحرام  
والحلال في المعاملات المالية ، ثم إلى مجمل ماورد في الاحاديث النبوية الصحيحة من  
النهي عن بعض المعاملات المالية ، وحكم هذه المناهي ومذاهب الفقهاء فيها . ثم  
أقفي على ذلك بما عليه أهل هذا العصر في الاقطار الاسلامية التي تعامل شعوب  
الحضارة ودولها من المعاملات التجارية والشركات المالية ، وما هو محرم منها في دين  
الاسلام وما هو غير محرم ، وأستغني بهذا عن إفتاء من يستفتونني في هذه المسائل  
من الشرق والغرب وأبدأ ببيان الدلائل على أن التحريم الديني حق الله تعالى فأقول :

## نصوص القرآن في التحريم الديني ( وكونه لله تعالى وحده )

ان التحريم الديني هو حق الله تعالى على عباده فليس لأحد من خلقه حق  
أن يحرم عليهم شيئاً إلا بإذنه في وحي منه ، فكل ماقاله ويقوله الفقهاء في التحريم  
الديني باجتهادهم غير مستند إلى نص صريح من الشارع فهو باطل كماقول في أصول  
العقائد والعبادات ، دون صفة الاداء كاقبلة . ومن أدلة هذه القاعدة ما يأتي :

- (١) قوله تعالى (٤٢ : ٢١) أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله)
- (٢) قوله تعالى (١٦ : ١١٦) ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا  
حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ( الآية )
- (٣) قوله تعالى ( ١٠ : ٥٩) قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه  
حراماً وحلالاً : قل آله أذن لكم أم على الله تفترون ؟) ويدخل في هذا ما أنكره على  
المشركين وذمهم عليه من تحريم بعض الحرث والانعام عاماً أو خاصاً في آيات معروفة
- (٤) قوله تعالى (٧ : ٣١) قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات  
من الرزق) وفي تحريم الطيبات وتحريم الاطعمة آيات أخرى ليس هذا محلها  
وقد اشترط أئمة العلم من السلف كالحنفية ان التحريم لا يثبت إلا بنص قطعي  
من الشارع بل قال بعضهم من القرآن دون الدليل الظني وسيأتي بيانه

المنار: ج ٦ م ٣٤ رمضان موسم العبادة الروحية البدنية الاجتماعية ٤٧٣

## شهر رمضان موسم العبادة الروحية البدنية الاجتماعية

كتبنا في السنين الخالية ، ونشرنا في مجلدات المنار الخالدة ، مقالات كثيرة في أحكام الصيام وحكمه وفوائده الصحية المتفق عليها عند الأطباء والاجتماعية التي تتفق فيها العادات، في مواعيد الطعام والدعوات عليها بين الاقران، والصدقات على الفقراء، والاجتماع على بعض العبادات الخاصة بهذا الشهر كصلاة التراويح ومجالس الوعظ وتلاوة القرآن ، واكل من هذه العبادات والعبادات الاسلامية تأثير في النفس وشعور روحي خاص يزيد المؤمنين إيماناً بربهم ، ومودة بينهم ، وقوة في رابطتهم ، والذين لا يصومون محرومون من حلاوة هذا الشعور الشريف وإن شاركوا المؤمنين في بعض ظواهره

وشر هؤلاء المفطرين من لا يشمر بألم حرمانه من هذه الحلاوة الروحية والعاطفة المليية ، كأنهم من الحيوانات أو الحشرات ذات الحياة الفردية ، فاني أظن أن ما يعيشه احيى الاجتماع منها كالممل والنحل تشمر أفراده بلذة خاصة في تعاونها الاجتماعي فوق اللذة بتوفية أبدانها ما فيه قوام حياتها الشخصية والنوعية، وأعتقد أن جميع البهائم خير لأنفسها من فساق البشر المجرمين، وأن الصيام خير مانع للفسق وجناية الانسان على نفسه وعلى غيره، لاني أثناء صيامه فقط بل في كل آن اذا كان صيامه عبادة لاعادة . والفرق بين الصيامين أن من يترك الشهوات البدنية في النهار مجارة لاهل مائته في أيام معدودات هي أيام شهر رمضان لا يعدو عمله أن يكون تغيير عادة من العادات بتحويل ما كان يفعله في النهار إلى الليل، وهو لا يخلو من الفوائد البدنية والاجتماعية ، وإنما صيام العبادة بالنية والاحتساب أي رجاء ثواب الله ومرضاته ، وآيته أي علامته الظاهرة زيادة الطاعة ولا سيما الصلاة واجتناب الآثام كصيانة اللسان من فحش القول والغبية والنميمة والكذب، ولا شيء أدل على صيام العادة كترك الصلاة وكذا تأخيرها عن وقتها، كالذين يسهرون ثلثي الليل في اللغو المنهي عنه ليؤدوا سنة السحور في الثلث الاخير ثلث التهجد والاستغفار في الاسحار ، فيسحرون وينامون، وأكبر ما يخسرونه جماعة صلاة



٤٧٤ ترك الصيام منه كفر ومنه معصية النار: ج ٣٤٦

الفجر التي يكفها ملائكة الليل وملائكة النهار ويشهدون اصحابها عند الله تعالى كما ورد في تفسير ( ان قرآن الفجر كان مشهودا )

وقد ورد في الحديث عند الامام احمد وغيره « الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة » أي كالتغذية التي ينالها الجيش من الاعداء بدون حرب ولا قتال، من حيث إنه لا يجوع الصائم فيه ولا يعطش في الغالب ، لقصر النهار وعدم الحر ، ويفسره حديث «الشتاء ربيع المؤمن» رواه احمد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد الخدري (رض) بسند حسن، ورواه البيهقي بزيادة « قصر نهاره فصام، وطال ليله فصام » أي قم فيه لجهده تغير مشقة كصيامة وهو بهذه الزيادة ضعيف السند قوي المتن لأنه مفسر تام منه فكل منهما يقوي الآخر

وإن أهم ما ينبغي بيانه في هذه الذكرى أن من يستحل الافطار في نهار رمضان بأكمله بغير عذر شرعي من مرض أو سفر يكون كافراً مرتدّاً عن الاسلام فيبطل عقد زواجه إن كان منزهاً عنه ويحكم عليه على وجه أن تعامله معاملة زوجية، وإذا مات في هذه الحالة أي من غير أن يتوب لا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين وهو كذلك لا يرث ولا يورث ، هذه الردة تجمع عليه لاخلاف فيه بين المذاهب الاسلامية . وأن من الناس من لا يعرف معنى الاستحلال المخرج لصاحبه من دين الاسلام في هذه المسألة ويعتقد أنها كاستحلال ترك الصلاة والزكاة وفعل الزنا والسرقه والسفاهة غير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة ، فيظن ان معناه أن يعتقد أن ذلك حلالاً وهو خطأ، فان اعتقاد حله ينافي كونه معلوماً من الدين بالضرورة، وانما الاستحلال لما عدم الاذعان لحكم الشرع فيه وعده بالعمل كالمباحات من الشرب والأكل والجماع في رمضان أو في لياليه ، أو عدم شرب الخمر كشرب الماء والاستمتاع بالاحبة والاستمتاع بالزوجة ، لا شعور معه بجرمة الاوامر والنواهي الاطية ولا . . . . . الاستغفار

فإن أحبا من الناس أن يقع من مؤمن بالله ورسوله وشرعه، بخلاف من يشتد عليه الجوع أو العطش فتغلبه شهوته على الأكل والشرب وهو يشعر بذنبه واستغفار ربه فهذا عاص لا كافر لأنه غير مستحل ، وقلما يقع لمسلم في صيام مثل هذه الايام من فصل الشتاء الذي سماه النبي ﷺ الغنيمة الباردة

## وفيات الاعيان

### ﴿ الرزيثة القومية الوطنية بالشيخ محمد الجسر ﴾

قبيل فجر يوم الاحد ثالث شهر شعبان (١١ نوفمبر - تشرين الثاني) من هذا العام (١٣٥٣ هـ ١٩٣٤ م) رزئت الامة العربية والوطن السوري اللبناني بوفاة رجل لا كالرجال ، وفرد لا كالأفراد، بل علم لانطاولة الاعلام : رزنا بأخينا الشيخ محمد الجسر أروع نابغة سياسي وطني، ابن استاذنا ومربيها الشيخ حسين الجسر أنفع عالم ديني عصري، ابن الشيخ محمد الجسر أروع صالح صوفي، ثالث ثلاثة أنبتهم لهذه الامة رياض مدينتنا طرابلس الشام، فكان رزؤه مصابا كبيرا عاما لجميع أهل هذا الوطن على اختلاف أديانهم ومذاهبهم السياسية المتباينة التي لم تجمعها على غيره جامعة، وانما كان إجماع طوائفهم على إكبار المصاب به فرعا لاجماعها على الاعجاب بعلمه بزمنه، وأدبه في معاشرته، وعدله في حكمه، وبراعته في سياسته، مزايا لم تنفق في هذا الوطن لغيره، بل أقول إن إجماع طوائف هذا الوطن على الاعتراف بها لرجل من أهلها معجزة من معجزات النبوغ العقلي، والتوفيق العملي فحق لطرابلس أن تفخر به على الامصار، وحق لهذا البيت الاسلامي أن يباهي به البيوتات من جميع الاديان، وحق لهذا الوطن أن يفيض حزنا ويزدوب أسفا على هذا النابغة الذي فقدته في أشد أوقات الحاجة اليه، وقد كملت حنكته، وتمت خبرته، وعمت الثقة به، في بلاد تأتي عليها ذلك تربيتها الدينية وتقاليدها الطائفية، وتعاليمها المدرسية، التي لا نظير لها في وطن من أوطان أمة من امم الارض وأغرب مدارك هذا الاعجاز في ثقة نصارى لبنان بالشيخ محمد الجسر العالم المسلم الممعم ابن الشيخ حسين الجسر الذي انتهت اليه رياسة علماء الاسلام، حفيد الشيخ محمد الجسر أشهر صلحاء صوفية المسلمين بالولاية والكرامات، أن ينال هذه الثقة في عهد سيطرة الدولة الفرنسية على لبنان واعتزاز نصارى لبنان بها، وهي التي تعد شذتان الاسلام ومجاهدة أهله من أسس تقاليدها السياسية والصلبية الثابتة التي لا تتغير ولا تتبدل ولا تتحول.

كان الشيخ محمد الجسر أحد الافراد الذين شذوا دون طائفتهم باظهار الميل إلى الاحتلال الفرنسي فسخطت عليه وكان مسلمو بلاده (طرابلس) أشدهم سخطا لطمية رجائهم فيه أن يكون أول حامل للواء الوطنية فيهم، لأنه أجدرهم بمعرفة خطر هذه السيطرة عليهم في دينهم ودنياهم، ولم يكن يخلج في خاطر أحد منهم أن يكون أقدر رجل فيهم بل في بلادهم كلها على خدمة هذا الوطن الذي دهي بأقتل الدواهي القاصمة والفواقر المفكرة، فيكون البدر الطالع في غاسق الظلم إذا وقب، والطبيب الآسي لسر سحرة السياسة النفاثات في المقدم

كان أول منصب ظهر فيه للطوائف كلها فضله منصب القضاء الاهلي برياسة محكمة الجنايات للجمهورية فشهد له جميع المتقاضين وجميع العارفين بضمف القضاء في البلاد بأنه أعطى العدل والمساواة لجميع حقوقهما، حتى حكي عن بعض من كانوا أظهروا له الاعداء من إحدى الطوائف النصرانية أنهم وقعوا بين يديه في قضية يخفى مسلك الحق والعدل فيها، ويتسنى للقاضي الجائر أن يتصرف كيف شاء في الحكم لمن يميل له أو عليه من خصومها، وظنوا أنه آن له أن ينتقم منهم، ولم يلبثوا أن رأوا من عدله وإنصافه المالك عليه زمام أمره ما بديل خوفهم أمنا، وبعضهم له جبا ليس كثيرا على شيخ مسلم سليل بيت الفقه والتصوف وقد تولى رياسة محكمة الجنايات واهتم على الدماء، أن يكون عدلا في القضاء، فهذا فرض يوجب عليه دينه عقيدة وعلم وتربية، فنص القرآن بوجوب المساواة في العدل بين جميع الناس كبيرهم وصغيرهم، غنيهم وفقيرهم، قويهم وضعيفهم، برهم وفاجرهم، مؤمنهم وكافرهم، وإنما بزغ نبوغ ابن الجسر كالشمس في توليه رياسة مجلس النواب اللبناني ست سنين كان يديره فيها كما يدير خاتمه في خنصره، فلا يتعاصى شيء على إرادته، فأعجب بسياسته وكياسته الوطنيين والاجانب على سواء

حتى اذا ما انتهت المدة القانونية لرئيس الجمهورية اللبنانية وأريد انتخاب الرئيس الذي يخلفه علم موسيو بونسو مندوب فرنسة السامي ورجاله كغيرهم أن السواد الاعظم من جميع الطوائف منتخبون للشيخ محمد الجسر لا محالة، حتى نواب الموارد الذين يعدون لبنان بتأييد فرنسة لهم وطننا نصرانيا مورانيا كما صرح بذلك بطر كهم



المنازل: ج ٦ م ٣٤ ترشيح الشيخ نفسه لرياسة الجمهورية وترجيح جميع الطوائف له ٤٧٧

فكبر على غبطته أن يكون الشيخ رئيس جمهوريته ، ورأى أن المندوب السامي الفرنسي قد أظهر ارتياحه لانتخابه، ورضاه برياسته، فلجأت الى حكومة باريس العليا حتى اصدرت امرها الى مندوبها بوجوب منع هذه الكارثة، فإذا يفعل وقد تجللى له انه عاجز عن منع انتخابه، وأن جلاء فرنسة عن لبنان وسورية أيسر خطبا من جعل رئيس جمهورية لبنان شيخا مسلما معهما؟ لم ير حيلة للتفصي من هذه المعضلة إلا إقناع الشيخ بترك ترشيح نفسه طأ، فبذل المستطاع من دهائه وأسانيه له، فأبت قناة الشيخ أن تاین اعمرته وحية دهائه أن تستجيب لرقيته ، فلما أيقن أن الانتخاب مفض إلى جلوسه بهامته البيضاء على كرسي رياسة الجمهورية لم يجد مناصا من هذه النتيجة إلا إصدار أمره الدكتور توري بالقاء دستور لبنان من أساسه أكتب هذا مؤبنا ، لا مؤرخا له مدونا لسيرته، فاني أرجئها الى الجزء التالي وأقتصر هنا على بيان أكبر ما أحاط بأعجابي من مزايا نبوغه الذي انفرد به ، فكان جديرا بحزني وحزن وطنه وأمته عليه ، وشعورهم بمعظم الخطب بفقده بمد اکتمال حنكته واستعداده لما يرجى من الرجال العظام لا فذاذ ، الذين لا يظفر تاريخ الامم بأمثالهم الا في بعض الاجيال ، عسى أن يكون في هذا التنويه عبرة للمنافقين الذين يظنون ان العظمة في نيل المناصب والرواتب ، ولو بخيانة الامة والوطن والاخلاص في العبودية للاجانب ، وأنى للمنافقين في صفار أنفسهم أن يعقلوا معنى العظمة الصحيحة ، أو مادونها من مراتب الفضيلة ؟

لاشي . يرينا عن قعيدنا العزيز إلا ماروي لنا من تحقق ما كنا نتمناه من كتابة مذكرات حرة دون فيها ماعلمه وخبره في أثناء معالجته للامور العامة ومعاشرته للعاملين من الوطنيين والاجانب ، فهذه المذكرات كمن نفيس هي خير عوض تفيد الامة أنفع ما كانت ترجو أن تتلقاه منه ، ولكن الذي لا عوض عنه هو ما كانت ترحو من عمله عند ما تناح الفرصة للعمل ، بمد التمهيد له بالثقة وجمع السكامة الذي لا ينهض بدونه وطن ، فالمرجو من نجله الكبير وصنوه الكريم ، أن يعجل بنشر كل ما يمكن نشره منها ، ونسأل الله تعالى أن يحسن عزاءهما ، ويطيبل بقاءهما ، وينفع الامة بهما ، وأن يدیم ذكر هذا البيت فخرا وذخرا لهذا الوطن المسكين ، وبسرغ عليهم ، وعليه الصبر في هذا المصاب والله مع الصابرين

## غاية مصطفى كمال من مراحل

لما علمت أن مصطفى كمال باشا صرح بأن له غاية يجري اليها في مراحل مقدرة، ورأيته قطع ثلاث مراحل منها، ايقنت بالحدس المنطقي ان غايته أن يؤسس بالجمهورية التركية اللادينية دولة جديدة وقد فعل، واة جديدة تسمى تركية الى ان يتم تكوينها ثم تسمى باسمه فهو يقبل دخول كل عنصر فيها اذا قبل مقوماتها ومشخصاتها التي يقترحها وينفذها بالقوة-وانة جديدة غير الامة التركية المعروفة في تركستان وفي الاناضول ولكنها مركبة منها ومن اللغات اللاتينية ولا سيما الفرنسية وتكتب بحروفها حتى اذا نشأ عليها وحدها جيل جديد بعد الجيل الأول المحضرم نسبت اليه، وتنتطح الصلة بين هذه اللغة وجميع لغات الشرق الاسلامية ولا سيما العربية التي سبقه ملاحدة الاتحاديين الى مناوتتها، واقدم هو وحده على الاجهاز عليها وقطع دابرها من الشعب التركي في مراحل خاصة بها، وهو يمتد انه لا يتم له الاجهاز على الدين الاسلامي ومحو جميع آثاره من هذا الشعب الا بذلك، ويظن أنه متفق مع زعماء البلاشفة على الانتهاء الى الالحاد والتعاطيل بيد أنه يلوح لي انه إن طال عمره وبلغ آخر هذه المرحلة فانه يضم لهذا الشعب الذي سينسب اليه ديناً جديداً مستمداً من اللبانة الطليمية التي وضعها لاوربة بعض فلاسفتها، فاستحسنها جميع شعوبها وعدوها موافقة للعقل والحضارة والسياسة ولكن لم يتدين بها أحد لان مصدر الدين الوافق للفطرة لا بد ان يكون - مناهه غيبياً فوق ساطان العقل البشري لأنه هو ما جوها في كل ما تعجز عنه عقول البشر في الدنيا، وهو وجهتها الروحانية الى ما نحتاج له ونرتقي اليه من عالم الغيب يظن المعطلة الماديون أن الانبياء الرساير هم الذين وضعوا الاديان التي دعوا اليها فيزين بعضهم غرور القوة، كما كان محوها، ولبعض آخر أن يخضعوا أقوامهم الضعفاء إخضاعاً تعديداً كما يخضعونهم اخضاعاً سياسياً واجتماعياً، ولا تزال اكثر شعوب البشر ضعيفة قابلة لتجارب عجيبة كالتجارب البوشفيك في الروس ومصطفى كمال في الترك، ولكل بداية غاية، وكل شيء بلغ الحد انتهى

## مطبوعات جديدة

﴿ كتاب السنن والمبتدعات المتعلقة بالاذكار والصلوات ﴾

تأليف الداهي إلى السنة والاصاد عن البدعة ، الشيخ محمد عبدالسلام خضر الشقيري الحوامدي مؤسس الجمعية السلفية بالحوامدية ( جيزة ) قال في طرته « قد ذكرنا فيه ٧٠٠ حديث ما بين صحيح وحسن وقليل من الضعيف المقبول الوارد في الترغيب والترهيب، و ٩٦٠ بدعة أو أكثر في الصلوات والاذكار والهيام والحج وغير ذلك — و ١٣٠ من الاحاديث الموضوعية والخرافات الفاشية بين المسلمين » كثر الجمعيات الدينية في هذه البلاد، وان لبعضها مجلات، وأكثرها تعقد الاجتماعات لالقاء الخطب والمحاضرات ، وان من مؤسسي بعضها علماء رسميين من خريجي الأزهر وغيره من المعاهد الدينية ، وآخرين من خريجي مدرسة دار العلوم وغيرها من المدارس الاميرية ، وأما الجمعية السلفية الحوامدية فهي تمتاز باشتغال رئيسها بكتب الحديث والدعوة إلى الاهتداء بها ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر بأدلة كتب السنة، فأعضاؤها يتناهون عن جميع البدع والمنكرات في الدين ، وينكرون على كل من يزعم أن البدعة الدينية تنقسم إلى حسنة وسيئة، ولا يقبلون قول أحد من الاحياء ولا الميتين في تحسين بدعة ولا تأويل سنة مما اهتدى به السلف الصالح ، وهم لم يتخذوا جماعتهم عصبية ولا كتب مؤسسها مذهبا يتصبون له كالسبكية ، بل يقبلون نصيحة كل من ينصح لهم بعلم ويقبلونها، وقد جربت مرشدتهم وداعيتهم بالنصيحة فالفيتة يقبلها معتبلا مسرورا داعيا الي ، ولما رأته في أول رسالة له ينقل الاحاديث النبوية من غير عزوها الى مخرجها، وبيان مآلوه في تصحيحها أو تضعيفها كما يفعل أكثر المؤلفين المعاصرين ومحرري المجلات حتى مجلة الأزهر منها وانكرت عليه ونصحت له بالراجعة وتخرج الاحاديث فقبل النصيحة ونوه بها في هذا الكتاب

ومن فوائد هذا الكتاب بيان البدع والخرافات الفاشية في هذه البلاد ، وإنكاره على العلماء الرسميين إقرار العامة عليها، وتأويل بعضهم لها بما يضلهم ويخدعهم بأنها مشروعة ، وصفحاته ٣٢٠ وثمن النسخة منه ٧ قروش ما عدا أجرة البريد



### ﴿ الثورة العربية الكبرى ﴾

للامتاذ أمين سعيد المحرر في جريدة المقطم عناية بدرس أطوار الشعوب الشرقية عامة والامة العربية خاصة ، فهو يجمع ما ينشر في الصحف والمصنفات الجديدة من أخبارها وأحداثها، ويفصلها فصولاً ويجعل لها أبواباً وفهارس لتسهيل الرجوع إليها ، وقد ألف عدة كتب أبسطها وأتممها كتاب ( الثورة العربية الكبرى ) عرف موضوعه بقوله « تاريخ مفصل جامع للقضية العربية في ربع قرن » الذي أصدرته في هذا العام مطبعة ( عيسى البابي الحلبي وشركائه بمصر ) في ثلاثة أجزاء ، أو مجلدات موضوع الأول ( النضال بين العرب والترك ) وهو الحلقة الأولى من هذا التاريخ وفي مقدمته الكلام على الدوات العثمانية وتاريخها القديم والحديث مع العرب والجمعات العربية التي أفضت إلى الثورة ، وموضوع الثاني ( النضال بين العرب والفرنسيين والانكليز ) وهو يشمل على الحلقة الثانية منه وهو تاريخ الحكومة الفيصلية من قيامها حتى سقوطها مع تاريخ القضية العراقية من ابتداء الحرب العظمى حتى إنشاء الدولة الجديدة في بغداد سنة ١٩٢١ ) وموضوع الثالث ( إمارة شرق الأردن وقضية فلسطين وسقوط الدولة الهاشمية وثورة الشام ) وهو أكبر الأجزاء تبلغ صفحاته ٦٥٢ فهو يزيد على حجم اللذين قبله وصفحات أولها ١٣٠ وثنائهما ٣٣٦

لقد كان هذا الكتاب حاجة في نفس الامة العربية مهدها لها كاتب من أبنائها فجمع لها ما لم يجمعه غيره من مواد تاريخها الحديث فاستحق شكرها بالقول والعمل فشكر القول الثناء عليه، والتنويه به باللسان والقلم، ومنه نقده ببيان ما قدقات المؤلف من الوثائق، وما نقصه من الحقائق، وتمحيص ما لم يمحصيه من المسائل، وشكر العمل قراءة الكتاب ونشره الذي يساعده المؤلف على المزيد من اتقانه وتكميله في طبعة أخرى وتصنيف غيره من الكتب النافعة . وأرجو أن يكون لي عودة اليه بعد أن يتاح لي مطالعة الكثير منه . وان فيما نشرته في مجلدات المنار من قبل وما لا زال أنشره من سيرة الملك فيصل رحمه الله تعالى لحقائق عظيمة الشأن بعيدة الغور في تاريخ امتنا الحديث والوحدة العربية التي كنت في طليعة من كتب فيها ومن دعا اليها والله الحمد